رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

د. محمد من الأرناؤوط

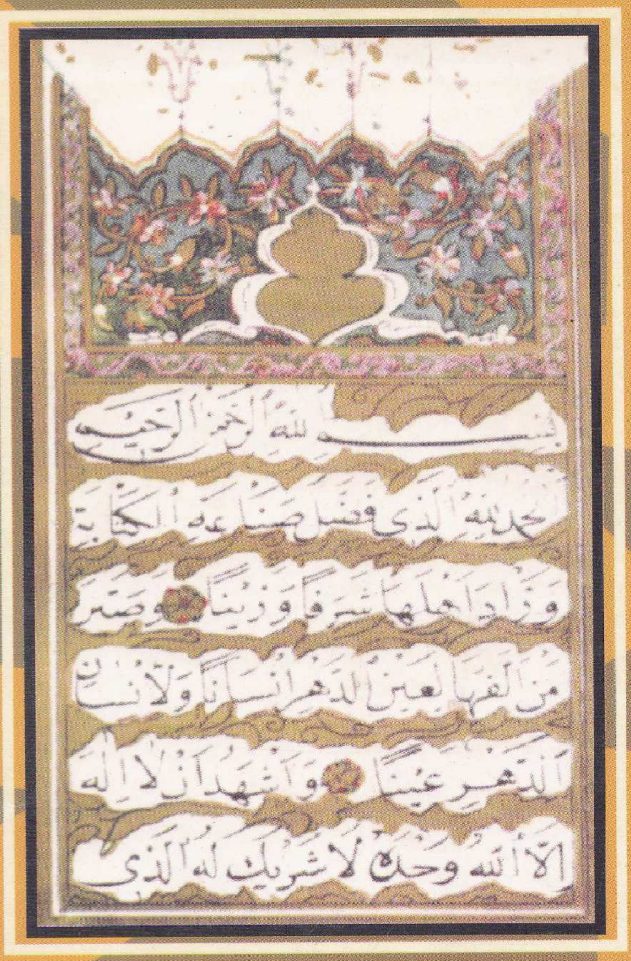

التأليف

في اللغة العربية

جمهورية

في البوسنة

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

التأليف في اللغة العربية في البوسنة
(نموذج الأقحصاري)

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

د. محمد م. الأرناؤوط

التأليف في اللغة العربية في البوسنة (نموذج الأقحصاري)

د. محمد الأرناؤوط

التأليف في اللغة العربية في البوسنة (نموذج الأقحصاري)

الطبعة الاولى

2001

جميع الحقوق محفوظة

الناشر

مؤسسة حمادة للدراسات الجامعية والنشر والتوزيع ودار الشروق للنشر والتوزيع

اربد - الاردن

تلفاكس ٧٢٧٠١٠٠ ص. ب. ١٢٨٤.

تصميم الغلاف الفنان علي الحموري

رقم الإجازة لدى دائرة المطبوعات والنشر: (٢٠٠١/٩/١٨٨٤)

رقم الايداع لدى دائرة المكتبة الوطنية: (٢٠٠١/٩/١٩٧١)

رقم التصنيف: ٩٤٩,٧٣

الواصفات: البوسنة والهرسك/الفتوحات الاسلامية/اللغة العربية

بيانات النشر: مؤسسة حمادة للدراسات الجامعية والنشر والتوزيع

الاهداء

إلى روح المرحوم سليمان غروزدانيتش

في الذكرى الخامسة لوفاته

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

لقد حملت الفتوحات الإسلامية سمة فريدة في تاريخ البوسنة والهرسك. فقد تميزت تلك الفتوحات بالمحافظة على الشخصية الوطنية وعمقت إيجابياتها وأضافت لتلك الشخصية عناصر جديدة أثرت بالسمات الوطنية وفتحت الباب أمامها للتفاعل مع أسس الحضارة والثقافة الإسلامية دون إلغاء التفاعل مع الحضارات الأخرى.

لهذا نجد أن هناك خيطاً ضوئياً يجمع حضارة البوسنة والهرسك بحضارات الشعوب العربية والإسلامية ويعطيها نكهة إنسانية شاملة وعميقة. وقد قامت اللغة العربية مقام المعول الأمين لنقل أفكار المفكرين من البوسنة والهرسك إلى الشعوب الإسلامية وعمق، المفكرون مجالات الوعي المشترك بين الشعوب الإسلامية من خلال واسطة سلسلة ميسرة، أو كما قال د. محمد م. الأرناؤوط في مقدمة هذا الكتاب « أخذ التداخل بين الإسلام واللغة العربية يترجم نفسه إلى ثقافة عربية إسلامية عالمية، وأصبحت اللغة العربية الوعاء الذي

يحتضن هذه الثقافة والذي يتسع باستمرار مع مشاركة العلماء من مختلف الشعوب التي أقبلت على الإسلام».

وقد أنجب الشعب البوسني عبر العصور كتاباً ومفكرين وعلماء ساهموا في المسيرة الإسلامية، وساهمت مساهمة جلية في مختلف الميادين العقائدية والعلمية والفكرية. فكانت اللغة العربية مركبهم الذي نقلوا عبره ملكات فكرهم إلى الأمم الإسلامية الأخرى.

فمنذ وصول الإسلام إلى بلاد البشانقة بدأ تيار من التفاعل المثمر والمبدع بين الحضارة الإسلامية ورصيد الشعب البوسني الثقافي. كما لعب البشانقة دوراً هاماً في ترسيخ الإسلام في شبه جزيرة البلقان وحملوا راية الإسلام إلى آفاق جديدة في جنوب شرق أوروبا.

ويأتي كتاب الدكتور محمد م. الأرناؤوط حول التأليف في اللغة العربية في البوسنة، وبعض أوجه الثقافة البوسنية التي تطرق لها هذا الكتاب القيم، ليلقي الضوء على أحد وجوه المساهمة البوسنية في الحياة الإسلامية. فقد اشتهر انتساب الكتاب البوسنيين لمواطنهم كما هو الحال في العالم العربي والعال الإسلامي. وهكذا نجد أن الانتساب إلى مدينة "آق حصاري"، وهو نموذج على ما كان سائداً في العالم الإسلامي، قد أنجب سلسلة من المؤرخين والفقهاء والأدباء وعلماء الاجتماع، مثلهم في ذلك مثل أقرانهم في أقطار إسلامية أخرى ممن لمعت أسماؤهم بانتسابهم إلى مدن شهيرة مثل بخارى وخوارزم

وشيراز إلى غير ذلك حتى أصبحت ألقاباً مثل البخاري والخوارزمي والشيرازي والدمشقي والأقحصاري تنقش على مئات المجلدات في مختلف العلوم.

إن الدكتور محمد م. الأرناؤوط بهذا الكتاب المفيد، الذي هو واحد من سلسلة مؤلفاته عن مسلمي البلقان، سوف يعزز الجسور بينهم وبين البلدان العربية ويقصر المسافة، وخاصة مع مسلمي البوسنة والهرسك الذي يشكلون الجالية الإسلامية الأصلية الكبيرة بجميع الشبكات التحتية لمستلزمات حياتهم الدينية مثل المساجد والمدارس الدينية والجامعة الإسلامية في سراييفو والمؤسسات الإدارية الإسلامية مثل المشيخة الإسلامية ومؤسسات الإفتاء. وترجع أهمية كتاب الدكتور محمد م. الأرناؤوط في وقت يتم إحياء الصلات بين البشانقة والعالم العربي والإسلامي بعد أن رحل ذلك جيل في العالم العربي والإسلامي الذي كانت له علاقات ومعرفة وصداقة بمسلمي البوسنة والهرسك. والسبب لذلك يرجع إلى أن الانظمة الموجودة كانت تنكر الانتساب الى القومية والى الدين، ولذلك فإن جيلاً بكامله كان يجهل وجود المسلمين في البوسنة والهرسك. وتجددت معرفة العالم العربي والإسلامي بهم مع انفجار الحرب في البلقان وقيام العدوان على البوسنة، أي أن معاناة المسلمين في البوسنة هي التي قربتهم إلى العالم العربي والإسلامي. وفي تجديد هذه المعرفة يعود الفضل كذلك إلى الدكتور محمد م. الأرناؤوط الذي أحيا صورة مسلمي البوسنة من

خلال مؤلفاته ومقالاته في الجرائد والمجلات العديدة، المحلية والعالمية، وأنا شخصياً أقدم له في هذه المناسبة الشكر الجزيل راجياً من الله العلي القدير أن يجزيه جزاءا حسنا، كما وأرجو له الصحة ومزيداً من النشاطات والإنتاج في مجال العلم والمعرفة.

إبراهيم أفندينتش

القائم بأعمال سفارة البوسنة والهرسك

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

مقدمة

مع انتشار الإسلام في العالم أخذ التداخل ما بين الإسلام واللغة العربية يترجم نفسه إلى ثقافة عربية اسلامية عالمية، حيث أصبحت اللغة العربية الوعاء الذي يحتضن هذه الثقافة والذي يتسع باستمرار مع مشاركة العلماء من مختلف الشعوب التي أقبلت على الإسلام. وفي هذا الإطار تحولت العربية إلى لغة عالمية، إلى اللغة المشتركة التي تقرّب وتربط ما بين العلماء المسلمين على اختلاف لغاتهم وأقاليمهم.

ومن المناطق التي انتشر فيها الإسلام كانت شبه جزيرة البلقان، التي تباين فيها حجم الانتشار من شعب إلى آخر. ومن الشعوب التي اعتنقت الإسلام بغالبيتها كان البشانقة، الذين أصبح الإسلام بالنسبة لهم مكوناً من مكونات شخصيتهم الثقافية القومية. وفي هذا الإطار كان من الطبيعي أن يقبل المسلمون على هذه اللغة الجديدة التي دخلت بلادهم مع الإسلام، سواء لأجل حاجاتهم الدينية اليومية أو لأجل حاجاتهم الثقافية العامة. وهكذا فقد برز في البوسنة مئات العلماء الذين أتقنوا العربية وساهموا في تعليمها والتأليف فيها، حيث انحصرت شهرة بعضهم في البوسنة وامتدت شهرة بعضهم خارج البوسنة في أرجاء العالم الإسلامي.

وكان هذا الموضوع، على الرغم من أهميته بالنسبة إلى التاريخ الثقافي للبوسنة، لم يلق الاهتمام المطلوب لاعتبارات سياسية. فقد كان هناك ميل لتصوير البوسنة خلال الحكم العثماني في مرحلة ضمور وانكماش وتراجع ثقافي. وفي الحقيقة لقد كانت قد دخلت إلى البوسنة مع الحكم العثماني لغتان جديدتان أخريتان (التركية والفارسية) بالإضافة إلى العربية، ولم تعد هذه اللغات غريبة/ أجنبية بالنسبة للمسلمين إذ سرعان ما

تمثلها العلماء/ الكتّاب وألّفوا فيها في مختلف المجالات، مما جعل للبشانقة مساهمة خاصة في هذه اللغات. وقد برز خلال القرن العشرين عدة أجيال من الباحثين الذين عنوا بهذه المساهمة، سواء في لغة بعينها (اللغة العربية) أو فيما أصبح يسمى «اللغات الشرقية» بشكل عام. وهكذا فقد نشرت عدة كتب وسير وتراجم ودواوين من هذا التراث البوسنوي المؤلف في اللغة العربية أو بشكل عام في اللغات الشرقية.

وفي هذا الإطار يأتي هذا البحث للتعريف بهذا الجانب من التاريخ الثقافي للبوسنة الذي امتد ستة قرون (ق ١٥-٢٠)، وبالتحديد بهذا التراث البوسنوي المؤلَّف في اللغة العربية. وقد رُؤي أن يقسم البحث إلى ثلاثة أقسام، يتناول القسم الأول بشكل عام التأليف في اللغة العربية في البوسنة، ويركز القسم الثاني على آل الأقحصاري وبشكل خاص على واحد منهم -مصطفى الأقحصاري، ويضم القسم الثالث نموذجاً لهذا التأليف في اللغة العربية يتمثل في رسالة الأقحصاري حول القهوة والدخان والأشربة.

وعلى الرغم من أن المادة الأساسية للبحث كانت تعتمد على المصادر والمراجع في اللغة الصربوكرواتية/ البوسنوية، إلا أنه حاولنا قدر الإمكان إحالة القارىء في الهوامش إلى مصادر ومراجع في اللغة العربية لتمكينه من العودة إليها والاستزادة منها فيما لو رغب بذلك.

د. محمد م. الأرناؤوط

معهد بيت الحكمة/ جامعة آل البيت

التأليف في اللغة العربية في البوسنة

(نموذج الأقحصاري)

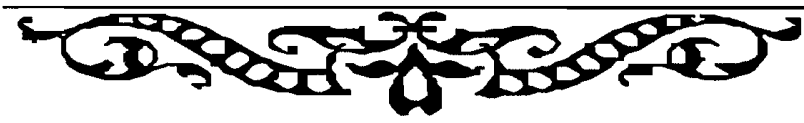

التأليف في اللغة العربية في البوسنة

مع انتشار الإسلام في البلقان نتيجة للفتح العثماني أخذت تنتشر بالتدريج لغة غير معروفة من قبل ألا وهي العربية، لغة الدين الجديد (الإسلام)، والثقافة الجديدة (الإسلامية) في المنطقة التي أصبحت تعتبر ضمن الشرق بالمفهوم الحضاري. وفي هذا الإطار فقد أصبحت اللغة العربية، كما في المناطق الأخرى للشرق الإسلامي، لغة التأليف لعلماء المسلمين في هذه المنطقة (بالإضافة إلى التركية والفارسية)، التي ساهموا بواسطتها في بلورة الثقافة الإسلامية الجديدة. ولاشك أن هذه المساهمة كانت تتزايد طرداً مع نسبة المسلمين بين شعوب البلقان، ولذلك فقد كانت في ذروتها لدى البشانقة الذين اعتنقوا الإسلام بغالبيتهم[1].

---

(١) للمزيد حول انتشار الإسلام وتأثيراته الثقافية/الحضارية في البوسنة. انظر: محمد م. الأرناؤوط، الإسلام في يوغسلافيا من بلغراد إلى سراييفو، عمان (دار البشير) ١٩٩٣؛ دراسات في التاريخ الحضاري للإسلام في البلقان، دبي-تونس (مركز جمعة الماجد، مؤسسة التميمي) ١٩٨٦.

وكان العثمانيون بعد معركة ماريتسا المعروفة Marica (١٣٧١م)، قد توغلوا في قلب البلقان، وفتحوا مدينة نيش Nish الاستراتيجية في عام ١٣٨٦م، التي شنوا منها أول حملة على البوسنة في السنة ذاتها، وعادوا إليها ثانية في ١٣٨٨م. وبعد معركة كوسوفو/ كوسوفا (١٣٨٩م)، وسيطرة العثمانيين على بعض القلاع المحاذية للبوسنة (زفتشان Zvecan) أخذ العثمانيون يضغطون على الأمراء المحليين للتحالف معهم مما أثار ملوك المجر. وحين أرسلت المجر جيشا ضد أحد الأمراء (هرفويه ف. هرفاتينيتش) لتحالفه مع العثمانيين استنجد الأمير بالوالي العثماني في سكوبيه/ مكدونيا المجاورة، الذي هزم الجيش المجري في ١٤١٥م، وعزز النفوذ العثماني في البوسنة من ذلك الحين. فمنذ تلك السنة لم يكتف العثمانيون بالولاء/ الخراج السنوي من ملوك البوسنة، وإنما أصبح لهم وجود عسكري شبه دائم في المراكز الاستراتيجية (هوديد وسربرنيتسا وفوتشا وغيرها). وبعد سقوط صربيا في ١٤٥٩م، لم يعد أمام العثمانيين سوى البوسنة للوصول إلى البحر الادرياتيكي. وعندما بادر ملك البوسنة ستيبان توماشيفتيش الى قطع الخراج السنوي والتحالف مع المجر ضد العثمانيين بادر السلطان محمد الفاتح نفسه الى قيادة الجيش لفتح البوسنة في ١٤٦٣م. وعلى حين أن الوجود العثماني استمر في الشمال (البوسنة بمفهومها الضيق)، بعد أن قتل ملك البوسنة وانهارت المملكة، فقد بقي الوجود العثماني في الجنوب (هوم أو الهرسك كما أصبحت تعرف) مضطرباً بعد عودة السلطان محمد الفاتح مما دفع العثمانيين إلى توجيه حملات جديدة خلال (١٤٦٥-١٤٧٠). ولم يكتمل فتح الهرسك

إلا في ١٤٨٢م مع فتح مدينة نوفي Novi الساحلية[١].

وفيما يتعلق بانتشار الإسلام في البوسنة فقد بدأ بشكل مؤكد قبل الفتح العثماني المباشر في ١٤٦٣م، وبالتحديد خلال عقود التجاور/ التعايش البوسنوي-العثماني (١٤١٥-١٤٦٣م). وهكذا فقد اشتكى ملك البوسنة توماش لدى البابا في ١٤٥٤م، من أن العثمانيين الموجودين داخل البوسنة يجذبون إليهم الفلاحين البوسنويين. وفي وقف عيسى بك (الذي وثّق في عام ١٤٦٢م)، يرد ذكر مقبرة للمسلمين في قرية بولينا Buljina بالقرب من سراييفو، مما يدل على أن بعض الفلاحين في ضواحي سراييفو قد اعتنقوا الإسلام قبل ذلك بعدة سنوات على الأقل[٢].

ومع اعتناق وانتشار الإسلام في البوسنة، الذي سيتحول إلى دين الغالبية بعد قرن من الزمن، أخذت العربية تنتشر بالتدريج سواء على المستوى الديني اليومي، أو على المستوى الثقافي الشامل. فعلى المستوى الديني اليومي كان الإهتمام بالعربية ينصب على تعلم بعض السور القرآنية والأدعية الدينية القصيرة التي لابد منها للصلاة اليومية، وهو التقليد الذي

---

(١) نياز محمد شكريتش، انتشار الإسلام في البوسنة والهرسك في القرنين الخامس والسادس عشر، طرابلس (جمعية الدعوة الإسلامية العالمية)، ١٩٩٥، ص ٨٦-١٠٠؛ نويل مالكوم، البوسنة، ترجمة: عبدالعزيز توفيق جاويد، القاهرة (الهيئة المصرية العامة للكتاب) ١٩٩٧، ص ٥١-٥٦.

(٢) شكريتش، انتشار الإسلام في البوسنة والهرسك، ص ١١٤.

سيحرص عليه الآباء بالنسبة إلى الأبناء بعد ذلك[1]. ومما ساعد على ذلك تأسيس الكتاتيب أو المكاتب في جوار الجوامع، حيث كان كل جامع تقريباً يجاوره «مكتب لتعليم الأدب والقرآن العظيم» لصبيان المسلمين. وقد تأسس أول كتّاب/ مكتب من هذا النوع في سراييفو في ١٤٥٢م، أي قبل احدى عشر سنة من الفتح العثماني للبوسنة[2]. أما على المستوى الثقافي الشامل فقد أصبحت اللغة العربية لغة من لغات التعليم والتأليف من خلال المؤسسات التعليمية الجديدة (المدارس medrese) التي أخذت تُؤسّس وتنتشر في البوسنة. ففي هذه المؤسسات، التي كان التعليم فيها يمتد عدة سنوات، حيث يبدأ بتعليم اللغة العربية من صرف ونحو وأسس الدين (التوحيد والعبادات والأخلاق). ثم ينتقل بعد ذلك إلى علوم الحديث والقرآن، وأصول الفقه، وغيرها من العلوم[3]. ومن أوائل المدارس من هذا النوع التي نعرفها في البوسنة مدرسة الوالي العثماني فيروزبك في سراييفو التي أسسها خلال ١٥٠٥-١٥١٢م، وبعدها وصل عدد هذه المدارس في سراييفو لوحدها إلى احدى عشر مدرسة كان من أشهرها مدرسة خسروبك التي أسست في ٩٤٣هـ/ ١٥٣٧م. وقد انتشرت هذه المدارس في كل أرجاء

---

(١) Smail Balic, Kultura Bosnjaka, Zagreb, 1994, P 83

(٢) Vojslav Bogicevic, Pismenost u Bosni i Hercegovini, Sarajevo, 1975, P. 116.

(٣) Dr. Teufik Muftic, Arapsko pismo, Sarajevo 1982, P. 234

شكريتش، انتشار الإسلام في البوسنة والهرسك، ص ١٨٤-١٨٥.

البوسنة حتى وصل عددها إلى ما يقارب المئة في نهاية الحكم العثماني[1]، وعلى حين أن بعض المتخرجين من هذه المدارس كانوا يكتفون بما يحصلون عليه في مواطنهم نجد أن بعض المتخرجين الآخرين كانوا يحرصون على الذهاب إلى المراكز الثقافية في العالم الإسلامي (استنبول، ودمشق، والقاهرة، وغيرها) لنيل المزيد من الاجازات في العلوم المختلفة[2].

ومن هذه المدارس وفيها نشأ الجيل الأول من علماء البوسنة (الوعاظ، والخطباء، والأئمة، والقضاة، ورجال الافتاء، والكتّاب، والمدرسين)؛ الذين أقبلوا على التأليف في اللغات الشرقية التي أتقنوها (العربية والتركية والفارسية). وفي هذا الإطار يلاحظ بشكل عام (مع الاستثناءات بطبيعة الحال) أن العربية كانت لغة التأليف في العلوم اللغوية والدينية، والتركية لغة النثر والفارسية لغة الشعر. وعلى صعيد اللغة العربية يلاحظ أن التأليف في هذه اللغة شمل مختلف المجالات كعلوم

---

(١) Muftic, Arapsko pismo, P. 232.

(٢) كان من هؤلاء العلماء من بقوا واستقروا هناك وتميزوا بألقابهم التي تشير إلى موطنهم (بشناق، البشناق، البوسنوي...الخ). ولدينا في كتاب المحبي الذين كان يعرف بعضهم نماذج/تراجم لمثل هؤلاء العلماء الذين اشتهروا في تلك المراكز بعد أن استقروا فيها: المحبي، خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، بيروت، ١٩٦٦، ج١، ص ١٦-١٧، ٣٠، ٤٠٢-٤٠٣، ج٢، ص ٨٩-٩٠، ١٧٥-١٧٦، ٢٢٦-٢٣، ٢٧٦-٢٧٧ وغيرها.

القـرآن والحـديث، والفـقـه، وعلم الكلام، والتـصـوف، والتـربيـة، والصـرف، والنحو، والتاريخ وغـيـرها. وفي الواقع لقـد استـمـر تعـاقب الأجيـال من علـمـاء البـوسنة الذين ألفـوا في اللغة العـربيـة منذ القرن الأول للفتح العثماني وحتى نهاية الحكـم العثماني، بل وطيلة القرن العشرين دون انقطاع.

ومن علـمـاء القـرن الأول للحكـم العـثـمـاني/ القـرن الخـامس عـشـر الميلادي، لدينا مولى عبدالكريم (توفي ٩٠٠هـ/ ١٤٩٥م)، الذي لانعرف بالتـحـديد مكان ولادته، ولكنه عـرف باهتـمـامـه بالفـقـه مما أهّلـه بسـرعـة للتدريس في أدرنه ثم في احدى مدارس الثمان التي أسسها السلطان محمد الفاتح في استنبول. وبعد ذلك عين قاضي عسكر الروملي ثم أصبح شيخ الإسـلام خـلال(٨٩٣-٩٠٠هـ/ ١٤٨٨-١٤٩٥م)، وهـو بهـذا كـان أول بلقاني يتولى هذا المنصب المهم في الدولة العثمانية. وعلى صعيد التأليف في العربية فقد اشتهر بتأليف «حاشية على كتاب التلويح» للتفتازاني[١].

ومن علـمـاء القرن الثاني/ السادس عـشر الميلادي لابد من ذكر أحـمـد

---

(١) Hazim Sabanovic, Knjizevnost Muslimana BiH na orijentalnim jezicima, Sarajevo 1973, PP. 44-45.

وانظر أيضاً في العربية : طاشكبري زاده، الشقائق النعمانية ج١ ص ٢٤٤-٢٤٦؛ محمد بن محمد بن محمد البوسنوي الخانجي، الجوهر الأسنى في تراجم علماء وشعراء بوسنه، تحقيق : د. عبدالفتاح محمد الحلو، القاهرة (دار هجر) ١٩٩٢، ص ١٢٢-١٢٣.

شمس الدين (توفي ٩٨٣هـ/ ١٥٧٥م)، الذي ولد في سراييفو ونشأ طالبا للعلوم والمعارف، ومارس التدريس والتأليف في استنبول وبورصه حيث توفى. وصفه ابن بالي صاحب «العقد المنظوم في أفاضل الروم» بأنه «كان جيد الكتابة، حسن الخط، قادرا على المنثور والمنظوم، عارفا بكلام العرب، متضلعاً بأنحاء الأدب»[١]. ومن أشهر مؤلفاته «رسالة في وصف القلم» و «رسالة في وصف السيف»، اللذان ميّزا الطبقة الحاكمة في الدولة العثمانية (أصحاب السيف والقلم). ومما قاله في وصف القلم «لا يأمن الكسر وإن قارن النون، وضع لانشاء المدح والذم، دخل تحت الأنام وهو على جسم نام، متحرك في بعض الأحيان، جوهر يقوم به الأعراض من الألوان، فتى ذو حال كلما أحال، لايخلو كلامه من القيل والقال»[٢]. أما عن السيف فقد ورد في رسالته الأخرى «مالك رقاب العجم والروم، عضد الدولة، رونق الملة، فتح لأوليائه ومقت لاعدائه، طالما أبعد نفسه عن أن ينام فأنام تحت ظله الأنام»[٣]. ومن هذا القرن لابد من ذكر علاء الدين علي دده السكتوري البوسنوي، الذي ولد في موستار ودرس في استنبول وأقام في مكة المكرمة فترة من الزمن كتب فيها بعض مؤلفاته. ومن أشهر مؤلفاته «محاضرة الأوائل ومسامرة الأواخر»؛ الذي انتهى منه في ٩٩٨هـ/

---

(١) ابن بالي، العقد المنظوم في أفاضل الروم، ج٢، ص ٥١٨-٥٢٢.

(٢) الخانجي، الجوهر الأسنى، ص ٣٤.

(٣) الخانجي، الجوهر الأسنى، ص ٣٥.

١٥٨٩م. وتجدر الإشارة إلى أن هذا الكتاب الذي اشتهر به صاحبه في العالم الإسلامي إنما تابع به المؤلف عمل السيوطي «كتاب الأواخر»، الذي طبع لأول مرة في القاهرة سنة ١٣٠٠هـ/ ١٨٨٢م، ثم تكررت طبعاته بعد ذلك[١].

ومن علماء القرن الثالث/ السابع عشر الميلادي لدينا عدة علماء ينتمون إلى بلدة أقحصار (بروساتس Prusac الحالية)، ويحملون لقب الأقحصاري كحسن كافي الأقحصاري، ومصطفى الأقحصاري، وابراهيم الأقحصاري وغيرهم؛ الذين سنتعرض لهم لاحقاً. ومن علماء هذا القرن لابد من ذكر عبدالله عبدي البوسنوي الذي اشتهر في العالم الإسلامي بلقب «شارح الفصوص» وذلك بسبب كتابه «شرح فصوص الحكم»، لابن عربي الذي يعد الأهم من مؤلفاته التي تجاوزت الستين[٢]. وتجدر الإشارة إلى أن كتابه هذا كان من أوائل الكتب التي طبعت في القاهرة في ١٨٣٧م.

ومن علماء القرن الرابع/ الثامن عشر الميلادي لدينا مصطفى أيوبوفيتش/ الشيخ يويو، الذي يعتبر من أهم الكتاب البشانقة في نهاية القرن السابع عشر وبداية القرن الثامن عشر. وقد ولد مصطفى في مدينة

---

(١) Muftic, Arapsko pismo, P. 232.

(٢) انظر ترجمته لدى المحبي المعاصر له: خلاصة الأثر، ج٣، ص ٨٦؛ وانظر قائمة مؤلفاته لدى الخانجي، الجوهر الأسنى، ص ١٢٥-١٢٨.

موستار Mostar في ١٠٦١هـ/ ١٦٥١م، وبعد تخرجه من المدرسة في مدينته توجه إلى استنبول لمتابعة تحصيله في العلوم المختلفة. وبعد عودته إلى البوسنة حوالى ١٠٨٨هـ/ ١٦٧٧م، بدأ يشتغل في التأليف، حيث برز في أكثر من مجال. ففي مجال الفقه ألّف «مفتاح الحصول لمرآة الوصول في شرح مرقاة الوصول «للطرسوسي، وفي النحو ألف «الفوائد العبدية شرح على النموذج الزمخشري في النحو»، وفي البلاغة ألّف «حواشي على حواشي الهروي على المختصر في المعاني» للتفتازاني، وفي المنطق «الشرح الجديد شرح على الرسالة الشمسية في المنطق» للقزويني الكاتبي وغيرها[١].

وقد تواصل عطاء الشيخ يويو بعد وفاته بواسطة تلاميذه كابراهيم أوبياتش الموستاري، الذي يعتبر أيضاً من أهم كتاب القرن الثامن عشر. وينحدر إبراهيم من عائلة أوبييـاتشي التي برز منها عدد من العلماء (المدرسين والمؤلفين) خلال القرن السابع عشر والثامن عشر. وقد ولد إبراهيم في موستار ١٠٨٩هـ/ ١٦٧٨م، ودرس في مدرسة قره كوزبك في موستار التي كان يدّرس فيها الشيخ يويو. ولما كان من أفضل تلاميذه فقد أخذ مكانه في التدريس بعد وفاته. ومع التدريس في هذه المدرسة أخذ إبراهيم يشتغل في التأليف أيضاً على منهج أستاذه. فقد ألّف في النحو «شرح المصباح المطرزي في النحو» للمطرزي، وفي اللغة «رسالة في شرح الصلوات التي وردت على الطريق الألغاز»، وفي التفسير «شرح ديباجة تفسير

---

(١) Sabanovic, Knjizevnost Muslimana, PP. 390-410.

الخانجي، الجوهر الأسنى، ص ١٨٨.

البيضاوي»، وفي الأدب «شرح الرسالة الكمالية في الأدب» وغيرها[1].

ومن علماء القرن الخامس/ التاسع عشر محمد توفيق عزب آغا زاده-عزب أغيتش، المدرس والقاضي والمفتي الذي أصبح أول رئيس لعلماء البوسنة. وكان عزب أغيتش قد ولد في مدينة توزلا Tuzla ودرس في مدرسة المدينة ثم تابع تحصيله في استنبول. وبعد عودته إلى سراييفو في ١٨٦٢م، عين مدرساً ومديراً للمدرسة في سراييفو ثم قاضياً ومفتياً لتوزلا. وخلال وجوده في هذا المنصب تابع بقلق هجرة المسلمين من البوسنة، نتيجة للاحتلال النمساوي في ١٨٧٨م، التي كادت أن تهدد وجود المسلمين هناك. ولذلك ألف حينئذ «رسالة في الهجرة» ليوضح للمسلمين حقيقة الهجرة في الإسلام، وعدم الانسياق وراء تحريض بعض العلماء على الهجرة من البوسنة اقتداءً بهجرة المسلمين من مكة المكرمة إلى المدينة المنورة، لأن الهجرة الأولى كانت «حركة مستقيمة إلى القوة، متجهة للفتوة، فهي ترك موطن لفتح مواطن» بينما الهجرة من البوسنة «حركة منكوسة إلى الضعف، منتجة ضعفاً على ضعف . . . وهي كبيع جوهر وطن ثمين لابتياع حجر طين على الغيب». ولاشك أن رسالة عزب أغينتش، التي ترجمت لاحقاً إلى التركية وصدرت في ١٣٠٣هـ/ ١٨٨٦م، قد ساهمت في الحد من هجرة المسلمين من البوسنة التي كادت

---

(١) Sabanovic, Knjizevnost Muslimana, PP. 439-445.

الخانجي، الجوهر الأسنى، ص ٣٠.

أن تهدد وجودهم هناك[1]، ومن علماء هذا القرن لابد من ذكر علي فهمي جابيتش مفتي الهرسك، الذي قاد المعارضة ضد الحكم النمساوي للبوسنة ونفي إلى استنبول بسبب ذلك، حيث عمل هناك في جامعة استنبول (دار الفنون) مدرساً للغة العربية وآدابها. وقد اشتهر جابيتش سواء في البوسنة أو في الدولة الثانية بمؤلفاته التي وضعها، ومن أشهرها «حسن الصحابة في شرح أشعار الصحابة» التي جمع فيها ما ورد من أشعار الصحابة مرتبة على حروف المعجم. وقد صدر المجلد الأول من هذا الكتاب في استنبول في ١٣٢٤هـ، وقرظه عدد من علماء العرب كالألوسي وابن عزوز التونسي والشرواني[2].

أما فيما يتعلق بالقرن الأخير (العشرين) فقد جمع ما بين علماء العهد العثماني/ النمساوي (١٨٧٨-١٩٠٨/ ١٩٠٨-١٩١٨)، وعلماء العهد

---

(١) للمزيد حول المؤلف والرسالة ومغزاها بالنسبة إلى البوسنة انظر دراستنا:

Muhamed M. Arnaut, "Islam and Muslims in Bosina 1878-1918 : tow hijras and tow fatwas" Journal of Islamic Studies, vol, 5/2, Oxford 1994, PP. 242-253.

وقد نشرت لاحقاً في العربية : الأرناؤوط، دراسات في التاريخ الحضاري، ص ٨٧-٩٩.

(٢) الخانجي، الجوهر الأسنى، ص ١٣٩-١٤٠.

ويسوق الخانجي هنا قصيدة جميلة لابن عزوز التونسي في مدح المؤلف والكتاب.

اليوغسلافي (١٩١٨-١٩٩٢). ومن النصف الأول يمكن أن نذكر سيف الله بروهو (توفي ١٣٥٢هـ/ ١٩٣٢م)، الذي جمع ما بين التأليف في اللغة العربية واللغة البوسنوية في الموضوعات الإسلامية. وفيما يتعلق بالعربية فقد اشتهر بعدة مؤلفات متنوعة كـ«كتاب النكاح» و «زبدة الفرائض» و «أحسن الوسيلة في معرفة الوصايا والوصية» وغيرها[١]. ومن علماء النصف الثاني لابد من ذكر د. أحمد اسماعيلو فيتش (١٩٣٨-١٩٨٨) الذي يمثل الجيل الجديد الذي تابع دراساته العليا في الجامعات العربية (القاهرة وبغداد ودمشق والكويت وغيرها) وعاد بشهادات عالية وأطروحات رائدة في موضوعاتها. وللأسف أن المسؤولية التي تولاها اسماعيلوفيتش (رئيس مشيخة البوسنة) والحالة العصيبة التي وجدت فيها يوغسلافيا جعلته يركز على العمل اليومي ونشر المقالات في الصحافة الاسبوعية (مجلة «الفكر الإسلامي» التي أسسها وغيرها)، ولم ينشر من مؤلفاته العربية سوى أطروحته للدكتوراة «فلسفة الاستشراق وأثرها في الأدب العربي المعاصر»[٢].

---

(١) المصدر السابق، ص ١٠٣-١٠٥

Sabanovic, Knjizevnost Muslimana, PP. 617-619.

(٢) د. أحمد اسماعيلوفينتش، فلسفة الاستشراق وأثرها في الأدب العربي، القاهرة، ١٩٨٠. وللمزيد حول حياة ونشاط اسماعيلوفينتش انظر: محمود الأرناؤوط، من أعلام التراث- الدكور أحمد اسماعيلوفينتش، جريدة «الأسبوع الأدبي»، عدد ٦٨٩، دمشق ١٨/١٢/١٩٩٩م، ص ٢٠.

وعلى الرغم من هذا التراث الذي قام على جهود مئات العلماء وخلّف في البوسنة آلاف المخطوطات إلا أن الاهتمام به قد تأخر حتى نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، أي في الوقت الذي بدأ فيه التوجه للتأليف في اللغة المحلية (البوسنوية) نتيجة للتطورات السياسية (الحكم النمساوي/ اليوغسلافي)، واستمر حتى نهاية القرن العشرين (١٩٩٥). وهكذا فقد كان الباحث صفوت بك باش أغيتش أول من نشر كتاباً خاصاً بهذا التراث بعنوان «البشانقة والهراسكة في الأدب الإسلامي» (سراييفو ١٩١٢)، وجاء بعده الباحث محمد البوسنوي الخانجي الذي نشر في القاهرة خلال ١٣٤٩هـ/ ١٩٣٤ كتابه المرجعي «الجوهر الأسنى في تراجم علماء وشعراء بوسنه»[١]. وفيما بعد قام الباحث المصري كامل البوهي بتقديم أطروحة دكتوراة في جامعة بلغراد سنة ١٩٦٣ بعنوان «المؤلفات العربية للكتاب اليوغسلاف»، التي لم تطبع ولم تترجم إلى العربية للأسف. وفي عام ١٩٧٣ ظهر مؤلفان مهمان: الأول في فيينا بعنوان «ثقافة البشانقة» لاسماعيل بالتيش[٢]، والثاني في سراييفو بعنوان «أدب مسلمي البوسنة والهرسك في اللغات الشرقية» لحازم شعبا نوفيتش.

---

(١) خلال الحرب/المأساة في البوسنة ١٩٩٢-١٩٩٥، وما أثارته من اهتمام صدرت طبعة جديدة من هذا الكتاب في القاهرة (دار هجر) سنة ١٩٩٢.

(٢) صدرت من هذا الكتاب بعد ذلك طبعة موسعة في اللغة الالمانية:
Smail Balic, Das Unbekannte Bosnien- Europas Brucke zur islamischen Welt, Koln-Wien 1992

أما في ١٩٩٥ فقد صدر في سراييفو الكتاب الأخير «الأدب النثري للبوسنة والهرسك في اللغات الشرقية»[١]. ولاشك أنه مع هذه المؤلفات، ومع عشرات الدراسات المتفرقة التي نشرت في المجلات العلمية، استرد هذا التراث اعتباره، حيث لم يعد في الإمكان اهماله أو تجاوزه في التاريخ الثقافي للبوسنة خلال الحكم العثماني.

---

(١) حول هذا الكتاب لدينا عرض في اللغة العربية صدر مؤخراً : أسعد دوراكوفيتش، «التراث البوسنوي باللغات الشرقية»، مجلة «الندوة» عدد ٢، عمان ١٩٩٦، ص ٢٩-٣٢.

مصطفى بن محمد الأقحصاري

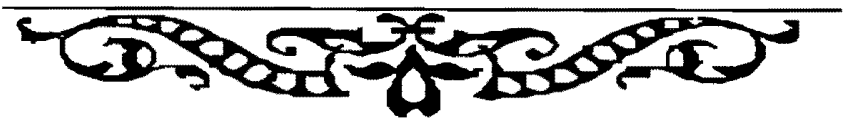

مصطفى بن محمد الأقحصاري

خلال العصر العثماني برز في البوسنة عدد من الفقهاء والأدباء والمؤرخين الذين حملون لقب «الأقحصاري» نسبة إلى مدينة آق حصار كحسن كافي الأقحصاري[١]. والمفتى ابراهيم الأقحصاري[٢]، والمؤرخ أحمد الأقحصاري[٣] وغيرهم. وكانت مدينة آق حصار حصناً صغيراً في وسط البوسنة حين سقطت في يد العثمانيين في عام ١٤٦٣م، وورد ذكرها

---

(١) حول هذا الأقحصارى لدينا بعض المعطيات في مقدمة الطبعة العربية الجديدة لكتابه الذي اشتهر به : حسن كافي الأقحصارى، أصول الحكم في نظام العالم، تحقيق : نوفان رجا الحمود، عمان، ١٩٨٦، ص ٥-٦؛ أو في المقدمة التي كتبها محمود السيد الدغيم عن سلسلة شيوخه : سلسلة شيوخ حسن كافي الأقحصاري البوسنوي ١-٢، جريدة «الحياة» لندن، ١٠/٦/١٩٩٩م، ص ٢٣.

وللمزيد عن مؤلفاته والدراسات التي نشرت حوله انظر :

Hasan Kafija Pruscak, Izabrni spisi, uvod i prevod Sulejman Grozdanic, Sarajevo 1983.

(٢) Hazim Sabanovic, Knjizevonst Muslimana BiH na orijentalnim jenicima, Sarajevo 973, P. 663

(٣) Ibid., P. 501-515.

في عام ١٤٧٨ باسمها الأصلي «بروساتس» Prusac ، وهو الإسم الذي تعرف به اليوم، ثم أخذت تذكر منذ ١٥٠٣ باسم بلغراد أو بيوغراد Belgrad-Beograd (الحصن الأبيض)، ولذلك أطلق عليها العثمانيون اسم «آق حصار» الذي يفيد المعنى ذاته. وبهذا المعنى يطلق عليها البنادقة أيضاً منذ عام ١٥٥٥ اسم «كاتسل بيانكو» Castel bianco[١]. وقد نشأت في جوار هذا الحصن، كما حدث مع بقية الحصون القروسطية في البوسنة، بلدة جديدة بملامح شرقية اسلامية. وبعد قرن من الزمن حين زارها الرحالة جلبي (١٦٦٠) كان آق حصار، كما أصبحت تعرف في العصر العثماني، تضم ثمانية جوامع وثلاث تكايا وثلاث مدارس ابتدائية ومدرسة متخصصة في الحديث النبوي (دار الحديث)[٢]. وعلى الرغم من حجمها الصغير، بالمقارنة مع المدن الأخرى في البوسنة، إلا أن آق حصار اشتهرت في البوسنة وخارجها في الدولة العثمانية بما خرّجته من علماء كثر يحملون أو يحرصون على لقب «الأقحصاري» نسبة إلى مدينتهم الصغيرة. ومن هؤلاء لدينا مصطفى بن محمد الأقحصارى.

وكان الباحث، د. صفوت باشا غيتش أول من اكتشف الأقحصاري ولفت الانتباه إليه في مطلع هذا القرن حين تعرض له في أطروحته للدكتوراة «البوسنويون والهرسكيون في الأدب الإسلامي» الذي نشرت

---

(١) Celebi, Putopis, P. 131, f. 39.

(٢) Ibid, P. 132-133.

في ١٩١٢م. وكان باشا غيتش بالاستناد إلى سالنامة البوسنة لسنة ١٣٠٢هـ/ ١٨٤٤-١٨٤٥م، قد أوضح أن الأقحصاري كان مفتياً في مدينة آق حصار، حيث كان يتمتع بالاحترام بصفته عالماً جليلاً، وذكر له من مؤلفاته كتابين : «تبشير الغزاة»، و «رسالة الذاكر في زيارة أهل المقابر»[١]. وبعد فترة من الزمن اهتم بالأقحصاري الباحث المعروف محمد خانجيتش في إطار كتابه «الأعمال الأدبية لمسلمي البوسنة والهرسك»، حيث أورد المعطيات السابقة إلا أنه ذكر لأول مرة أربعة مؤلفات أخرى للأقحصاري : «رسالة حول القهوة والدخان والأشربة»، «رسالة في الرحمة والشفقة على الخلق» «رسالة في صوم الست من شوال»، و «رسالة في فضائل الجماعة»[٢]. وبعد عدة سنوات (١٩٣٦)، ساهم الباحث طيب أوكيتش في إطار بحث له عن الحديث النبوي بإضافة معلومة جديدة عن الأقحصاري حيث ذكراً له عملاً آخر، إلا وهو حاشية على كتاب «الهادي للمهتدي» لمحمد بن حسبن المغربي التلمساني[٣]، وبعد الحرب العالمية الثانية، وتجدّد الاهتمام بالتراث البوسنوي، خصّص المستشرق المعروف حازم شعباً

---

(١) Safet bey Basagic, Bosnjaci i Hercegovaci u islamskoj knjizevonsti, Sarajevo 1912, P. 151-152.

(٢) Mehmet Handzi, Knjizevni rad bosanskih-hercegovackih muslimana, Sarajevo 1933, P. 17, 112.

(٣) Tajib Okic, "Islamak tradicja", gajret, Kalendar za 1936, Sarajevo 1936, P. 64-66.

نوفيتش عدة صفحات للأقحصاري في كتابه الضخم «أدب مسلمي البوسنة والهرسك في اللغات الشرقية»، حيث ذكر المعطيات السابقة كلها وتحدث بشكل موجز عن كل مؤلفاته[1]. وفي الوقت ذاته اهتمت باحثة أخرى، نيفينيا كرستيتش، بالأقحصاري وترجمت لأول مرة احدى رسائله المذكورة إلى اللغة الصربوكرواتية، ألا وهي الرسالة المتعلقة بالقهوة، مع مقدمة بسيطة ذكرت فيها المعطيات المعروفة عن المؤلف، وقد نشرت الباحثة في نهاية الترجمة، وكما تقتضي قواعد البحث العلمي، صورة عن المخطوطة التي اعتمدتها لانجاز الترجمة[2].

ونظراً إلى أننا سنتوقف لاحقاً بشيء من التفصيل عند رسالة الأقحصاري حول القهوة، فسنتحدث هنا بشكل موجز عن مؤلفات الأقحصاري الأخرى. وتجدر الإشارة هنا إلى ميزة خاصة لدى الأقحصاري، إلا وهي أن كل مؤلفاته المعروفة لنا كانت باللغة العربية. إلا أن قيام الأقحصاري بالكتابة في اللغة العربية لايلفت النظر في حد ذاته لأنه لدينا مئات من أمثاله ممن ألّفوا في العربية، ولكن هؤلاء كانوا غالباً ما يؤلفون في لغة أخرى (التركية، الفارسية، الصربوكرواتية)، بينما اقتصر الأقحصاري على التأليف في اللغة العربية فقط. وفي الحقيقة أن اللغة

---

(١) Sabanovic, Knjizevnost Muslimana, P. 470-479.

(٢) Nevena Ksvstic, Mustafa Ibn Mubamed al-Aqhisari (Pruscanian) "Rasprava o kafi, duvanu i picima", FOF XX-XXI, Sarajevo 1974, PP. 71-107.

العربية أخذت تنتشر مع الزمن مع انتشار الإسلام في المنطقة، حيث لا يمكن الفصل بينهما بطبيعة الحال، وأصبحت العربية بعد فترة من الزمن إحدى لغات التأليف في المنطقة وخاصة في المواضيع الفقهية[1]. وقد اهتم الباحث د. كامل البوهي بهذا الموضوع المهم وخصص له رسالته للدكتوراة «الأعمال المؤلفة بالعربية للكتاب اليوغسلاف»[2]. التي لم تنشر حتى الآن للأسف.

ومن أول مؤلفات الأقحصاري لدينا «تبشير الغزاة»، الذي أنهى تأليفه في ٧ ذي القعدة عام ١١٥٠هـ/ ٢٦ شباط ١٧٣٨م. وكانت البوسنة قد تعرضت حينئذ إلى هجوم نمساوي كاسح، إلا أن البوسنويين تمكنوا من التصدي لهذا الهجوم في معركة بانيا لوكا Banja luka بقيادة علي باشا حكيم أوغلو. وقد أثار هذا الانتصار حينئذ الحماس في البوسنة وقام بعض الكتاب والشعراء، ومنهم الأقحصاري، باهداء ما كتبوه تحت تأثير هذه المناسبة إلى علي باشا. وقد أراد الأقحصاري من هذا الكتاب الذي يتألف من مقدمة ثلاثة وعشرين فصلاً، أن يثير النخوة في نفوس مواطنيه للدفاع عن وطنهم (البوسنة) وذلك باثارة حماسهم للجهاد، وأن يوضح لهم

---

(١) للمزيد حول هذا انظر عرضنا لكتاب «همة الهمام في نشر الإسلام»، للكاتب الموسوعي ش. سامي فراشري: مجلة العربي، عدد ٣٢٥، الكويت، ديسمبر، ١٩٨٥، ص ١٢١-١٢٦.

(٢) Kamil Al-Buhi, Arapski radovi Jugoslovenskih pisace, dok. disertacija, Fil, Fakultet, Beograd 1963.

الأسس الشرعية التي لابد أن يراعيها المجاهدون المسلمون. وهكذا فهو يعرف في المقدمة الجهاد، ويتحدث في الفصل الأول عن مغزي الجهاد، ويتناول في الفصل الثالث اليقظة ضد العدو سواء في المناطق الحدودية أم في المدن الداخلية إلخ[1]. وكان د. شعبانوفيتش قد كشف في كتابه المذكور عن تأثّر مصطفى الأقحصاري في رسالته هذه برسالة «أصول الحكم في نظام العالم» لحسن كافي الأقحصاري. وهكذا نجد أن مصطفى الأقحصاري ينهي مقدمته بصفحة كاملة مأخوذة من مقدمة الأقحصاري الآخر لـ «أصول الحكم» كما أنه يستشهد كثيراً في كتابه بـ «أصول الحكم». ويذهب شعبانوفيتش إلى حد القول بأن رسالة مصطفى الأقحصاري «تبشير الغزاة» ليس إلا توسعة لـ «الأصل الثالث» الذي تقوم عليه رسالة الأقحصاري الآخر «أصول الحكم»، أي «في وجوب استعمال آلات الحرب والقتال وتدبير العسكر وتحريضهم»[2].

أما الكتاب الثاني للأقحصاري فيحمل عنوان «رسالة في الرحمة والشفقة»، وهي رسالة صغيرة تتألف من عدة صفحات أنجزها المؤلف في العشر الأول من ربيع الأول سنة ١١٥٤هـ/ ١٧٤٢م. ويتعرض المؤلف إلى مفهوم الرحمة الالهية، ويناقش أولئك الذين يرون أن رحمة الله لاتشمل

---

(١) Sabanovic, Knjizevnost Muslimana, P. 473-474.

(٢) Ibid., s. 474.

وانظر: الطبعة العربية لـ «أصول الحكم»، ص ٣١-٣٥.

سوى المؤمنين فقط، وأولئك الذين يقولون أن رحمة الله تشمل كل ما هو موجود. وبعد ذلك ينتقل المؤلف للحديث عن الشفقة، وبالتحديد عن التآلف والتساعد والتضامن بين الناس، التي هي بالنسبة للمؤلف أهم من الصلاة المفروضة. ويورد المؤلف في هذا السياقة للتدليل على مايقوله حديثاً ينسبه إلى الخليفة عمر بن الخطاب : «لأن أقضي حاجة أخ لي مسلم أحب إلي من اعتكاف سنة»[1]. ويصل المؤلف، بعد استشهاده بمختلف الأحاديث، إلى نتيجة مهمة إلا وهي أن ازدهار وسعادة أي مجتمع تبدو في تآلف أفراده وتضامنهم فيما بينهم[2].

ويحمل المؤلف الثالث للأقحصاري عنوان «رسالة الذاكر في زيارة

---

(١) لم نجد في أي مصدر مايدعم نسبة هذا الحديث إلى الخليفة عمر بن الخطاب، بل أنه مشهور بنسبته إلى الحسن بن علي بن أبي طالب. وأول من سجل لنا هذا الحديث بسنده إلى الحسن الإمام المرزوري (توفي ١٨١هـ/٧٩٦م)، مع أنه أورده في رواية أخرى تقول « أحب إلي من اعتكاف شهر » : كتاب الزهد والرقائق للإمام شيخ الإسلام عبدالله بن المبارك المرزوي، حققه : حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت، مؤسسة الرسالة، د.ت، ص ٢٥٨. وقد ورد هذا الحديث لاحقاً لدى الإمام ابن حبان (توفي ٣٥٤هـ/٩٦٤م) برواية مشابهة : «احقضاء حاجة أم مسلم لي أحب الى من اعتكاف شهرين» : روضة العقلاء ونزهة الفضلاء للإمام أبي حاتم محمد بن حبان، تحقيق : م.عبدالحميد و م.حمزة، و م. الفقي، القاهرة، دار الكتب العلمية، د.ت، ص ٣٤٧.

(٢) Sabanovic, Knjizevnost Muslimana, P. 475=476.

أهل المقابر» التي كتبها، كما يقول في المقدمة، بناء على سؤال من أحد تلاميذه، وأنجزها في سنة ١١٥٢هـ/ ١٧٣٩م. وقد قسم المؤلف رسالته إلى مقدمة وخمسة فصول. ففي المقدمة يتعرض فوراً إلى هذا الموضوع الذي اختلف فيه فقهاء المسلمين إذ يوضح أن الأدعية والصدقات لأرواح الموتى تفيدهم كما يذهب إلى ذلك أهل السنة، بينما يذكر أن المعتزلة يرفضون ذلك باعتبار أن الأموات لايستفيدون من ذلك لأنهم يعتقدون أن كل شخص مسؤول عن أفعاله. وبعد ذلك ينتقل المؤلف إلى كيفية التعبير عن مشاعر الحزن وعن التعازي لأهل الفقيد، ثم يتعرض بعد ذلك إلى السلوك الواجب اتباعه خلال زيارة المقابر إلخ. وفي الحقيقة أن المؤلف لايهتم فقط بموقف الإسلام من زيارة المقابر بل يركّز أيضاً على الناحية الأخلاقية، أي في أن يتذكر الإنسان أقاربه وأصدقاءه الذين رحلوا للأبد من هذه الدنيا وأن يتذكر بدوره الموت الذي ينتظره، لأن كل ذلك يؤدي بالناس إلى أن يصبحوا انسانيين أكثر ومتعاطفين أكثر على بعضهم البعض[١].

أما العمل الأخير للأقحصاري فقد أطلق عليه «رسالة في فضائل الجماعة»، وهي رسالة صغيرة من خمس صفحات حول أهمية صلاة الجماعة، وقد قسمها المؤلف إلى فصلين وخاتمة[٢].

وفيما يتعلق برسالة الأقحصاري في القهوة والدخان والأشربة فهي

---

(١) Ibid., P. 479.

(٢) Ibid.,

توجد في مجموع محفوظ في مكتبة الغازي خسرو بك بسراييفو تحت رقم R-٧٦١، وهو يتضمن مؤلفات الأقحصاري التي ورد ذكرها. ويبلغ المجموع ١٩٧x١٤٧ م والنص نفسه ٩٠-١٦٠x١٠٠م. وضمن هذا المجموع تحتل رسالة الأقحصاري في القهوة سبع ورقات، وبالتحديد من ١٥ ب إلى ٢١ب. وقد كتب الأقحصاري هذه الرسالة بالعربية. ويمكن القول أن لغة المؤلف جيدة إذا أخذنا بعين المكان (البوسنة) والزمان (منتصف القرن الثامن عشر). بخط نسخي مقروء، وهي محفوظة في حالة جيدة.

إن العنوان الذي وضعه الأقحصاري لرسالته يوضح أيضاً أقسام الرسالة، فهي تتألف من مقدمة وثلاثة أقسام يتعلق الأول منها بالقهوة، والثاني بالدخان، والثالث بالأشربة المحرمة. وفي المقدمة يذكر المؤلف الدافع الذي حفزه إلى تأليف هذه الرسالة، وهو سؤال «أحد الأفاضل» له عن هذه الأمور، ثم ينتقل إلى قضية مهمة ألا وهي مكانة العالم في المجتمع الإسلامي حيث تتجه أنظار الناس مع كل أمر طاريء وصوب العلماء لمعرفة آرائهم، ولذلك يؤكد الأقحصاري ضرورة نزاهة العلماء فيما يقولونه. وواضح من المقدمة والسياق أن الأقحصاري ليس أول من يكتب في هذا المجال، فيما يتعلق بالقهوة والدخان، بل أنه يفيدنا في ذكر مؤلفات سابقة اطلع عليها ويناقشها في هذه الرسالة.

في القسم الأول يستعرض المؤلف الخلاف الشائع حول القهوة، وهو لايخفي منذ البداية تعاطفه مع القهوة بالاستناد إلى تجربته الشخصية أيضاً إذ

يذكر أنه جرّبها ووجد في شربها «معونة على مطالعة الكتب وقيام الليل لكونها رافعة للكسل والنوم». ويرفض المؤلف هنا موقف بعض العلماء في مشابهة أو مقارنة الدخان بالقهوة، إذ يرى أن هذا «مما لايرضاه من له عقل سليم أو طبع مستقيم». ويلاحظ هنا أن الأقحصاري يعتمد على ما قاله الفقهاء وحتى الشعراء لاقناع القارىء بفوائد شرب القهوة، وبالتالي بعدم جواز تحريمها.

أما القسم الثاني فقد خصّصه المؤلف للدخان. وليس من المستغرب هنا أن يتعرض الأقحصاري للدخان والقهوة في رسالة واحدة لأنهما ظهرا تقريباً في وقت واحد في الدولة العثمانية، وترافق شربهما معاً حتى أصبح احتساء القهوة يرتبط في الغالب بتدخين التبغ[1]. وفي هذا السياق يهتم الأقحصاري ببداية انتشار الدخان في الدولة العثمانية، ويستشهد بالمؤرخ الدمشقي الغزى للإشارة إلى بداية ظهور الدخان فيما يتعلق ببلاد الشام. وفي هذا القسم لايخفي المؤلف معارضته للدخان منذ البداية ولذلك يميل إلى تحريمه بعكس القهوة. ولايكتفي المؤلف هنا بالاعتماد علي بعض

---

(١) حول بداية ظهور الدخان في الدولة العثمانية وموقف الفقهاء منه انظر ملاحظات الخياري المعاصر (توفي ١٠٨٣هـ/١٦٧١م)، الذي تعرض إلى ذلك حينما كان يجول في البلقان، بالقرب من مدينة قوله كافالا (Kavala) التي ستشتهر لاحقاً بزراعة وصناعة الدخان. ابراهيم بن عبدالرحمن الخياري المدني، تحفة الأدباء وسلوة الغرباء، تحقيق : رجاء محمود السامرائي، ج١، بغداد ١٩٦٩، ص ٢٦٣.

الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، التي يراها مؤيدة لموقفه في تحريم الدخان، وإنما يأخذ أيضاً بالأسباب المنطقية والصحية لاقناع القاريء بما ذهب إليه.

ويخصص المؤلف القسم الثالث والأخير للخمر التي لايختلف على تحريمها مع الفقهاء الآخرين، ويذكر في السياق تحريم الأفيون ليستدل على أن الفقهاء قادرين على اتخاذ موقف من كل أمر مستجد في المجتمع الإسلامي.

إن هذه الملاحظة الأخيرة تقودنا إلى أهمية هذه الرسالة. فعلى الرغم من مرور قرنين ونصف تقريباً على تأليف الأقحصاري لرسالته يمكن القول أن هذه الرسالة تتمتع بقيمة خاصة لأنها تكشف لنا عن القضايا الجديدة وعن كيفية التعامل مع هذه القضايا الجديدة في المجتمع الإسلامي. فانتشار القهوة، على سبيل المثال، لم يكن مجرد انتقال نبتة ما من منطقة إلى منطقة أخرى، بل كان يعني تغيراً مهماً في الحياة الاجتماعية والثقافية في المجتمع العثماني (الإسلامي)، ولذلك فإن الفقهاء - العلماء بقوا حوالي ثلاثة قرون يختلفون ويكتبون حول هذا الأمر، وهو ما أدى إلى نتاج فقهي مثير للاهتمام في عدة مناطق وفي عدة لغات. وهكذا، إن رسالة الأقحصاري تصلح نموذجاً لهذا النتاج أو الأدب الفقهي الذي لايعبر فقط عن ثقافة المؤلف والوسط الذي عاش فيه بل عن ثقافة العالم (الإسلامي)، وعن

روح العصر الذي عاش فيه[1].

---

(١) للمزيد حول التاريخ الثقافي للقهوة في بلاد الشام والبوسنة انظر دراساتنا:
من التاريخ الثقافي للقهوة في الحجاز ومصر والشام في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي، مجلة "التاريخ والمستقبل"، جامعة المينا، عدد ٢/ ٢٠٠٠، ص ٣٧٩-٣٩٨؛ من التاريخ الثقافي للقهوة من اليمن إلى البوسنة، مجلة "الاجتهاد" عدد ٤٧-٤٨، بيروت ٢٠٠٠، ص ١٦٧-١٨٣؛ من التاريخ الثقافي للقهوة: رسالة الادكاوي، مجلة "دراسات" الجامعة الأردنية، عدد، ٢٨ ، عمان ٢٠٠١.

مصطفى بن محمد الأقحصاري

رسالة عن القهوة والدخان والأشربة

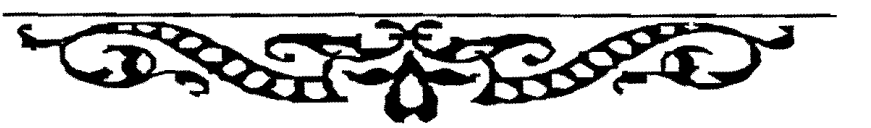

مصطفى بن محمد الأقحصاري

رسالة عن القهوة والدخان والأشربة

بسم الله الرحمن الرحيم

(١٥ب) الحمدللّه الذي أنزل القرآن مفرِّقاً بين الحلال والحرام، وفضّلنا به على الأمم السابقة بالعلم واستخراج الأحكام، والصلاة والسلام على محمد أشرف جميع الأنام، وعلى آله وأصحابه ينابيع العلوم ومصابيح الظلام.

وبعد فيقول الفقير إلى الله الباري مصطفى بن محمد الأقحصاري لما سألني[1]، واحد من أكابر الفضلاء بطريق الملاطفة وأكرام شتى عن القهوة والدخان والأشربة المحرّمة، وهو أعلم من المسؤول عنها، فأخذتني الغيرة الدينية والحمية الإسلامية ببيان هذه الأشياء بطريق الاختصار، معرضاً عن الأطناب بألفاظ قصار. فـ(قد) شاع الدخان المسمى في (بلاد) الروم

---

(١) في الأصل: سئلني.

والعرب التتن[1]، وفي ديار الفرس التنباكي[2]. والعلماء قد بحثوا في حرمته فأثبت بعضهم حرمته بالأدلة الضعيفة، وبعضهم قد تعصّب وأفرط فيه حتى ألحق القهوة به في الحُرْمة. وبعض القاصرين مال إلى حلّه لابتلائهم في هذا الشؤم في هذا الزمان[3] متمسكين بأن المجتهد منقطع، وهو باق على أصله وهو الإباحة، وهو ناشىء من علماء الفسقة. وكان[4] النبي ﷺ قال «أني لاأخاف على أمتي من الدجّال، إنما أخاف عليهم من علماء آخر الزمان لأنهم ضالون ومضلون[5]»[6]. فألفت هذه الرسالة المنصفة

---

(١) التتن كلمة تركية الأصل tutun (دخان)، وقد دخلت إلى العربية واللغات البلقانية مع اشتقاقاتها الأخرى (تتنجي إلخ). وفيما يتعلق باللغة العربية فقد استعمل تعبير (تتنجي) حتى نهاية العصر العثماني في بلاد الشام للدلالة على «من يبيع التتن المفروم». محمد سعيد القاسمي - جمال الدين القاسمي - خليل العظم، قاموس الصناعات الشامية، حققه وقدم له ظافر القاسمي، ج٢، دمشق، ١٩٩٨م، ص ٦٦-٦٧.

Skaljic, Turcizmi, P. 626.

(٢) نوع خاص من الدخان يستعمل فقط للأركيلة أو النرجيلة، ويطلق على من يشتغل به أو يبيعه في بلاد الشام «تنبكجي»:

القاسمي-العظم، قاموس الصناعات الدمشقية، ج١، ص ٧٠-٧١.

(٣) في الأصل : الذمان.

(٤) الأصل : فلان.

(٥) في الأصل : المضلون.

(٦) ورد هذا الحديث عن الترمذي (ج٣، ص ٢٤٦) هكذا «إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين»، وورد عن ابن حنبل (ج١، ص ٤٤١) بصيغة : «إن أخوف ما أخاف عليكم الأئمة المضلون»، وجاء عند ابن ماجه (ج٢، ص ١٣٠٤) هكذا : «وإن ما أتخوف على أمتي أئمة مضلين».

في حق القهوة والأشربة على أصل علمائنا الحنفية، وسببه أن السفهاء ظنوا أن مافعله العلماء ليس من المنكر مع أنه أنكر من كل منكر، فتدبّر. ولهذا ورد «ويل للجاهل مرة والعالم سبع مرات»[1]. وصحّ أن «من أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لاينفعه الله بعلمه»[2]، وقد قيل «فساد العالِم فساد العالَم»[3] وأخرج الطبراني والإمام[4] أحمد عن جابر أن النبي ﷺ قال «أن أخوف ما أخاف على أمتي الأئمة المضلون»[5]. ووجهه أن العلماء إذ وقعوا في المحرمات ولم يجتنبوها وقع السفهاء في الكفر بناء على ظنهم لولا أنه جائز هذا عنهم لما فعله العلماء. فنشرع (١٦أ) بتوفيق الله وعونه، وهو حسبي فنعم المولى ونعم الوكيل، فنقول أولاً ببسط قاعدة وتمهيدها ليُبنى الحكم عليها.

---

(١) ساقه القاريء في حديثه عن مسؤولية العلماء بصيغة «ولذا ورد...» دون أن يحدد مصدراً له : القاريء، مرقاة المفاتحي، ج٤، ص ٦٨٤.

(٢) رواه الطبراني في «الصغير» والبيهقي في «شعب الإيمان» عن أبي هريرة باسناد ضعيف : العراقي، المغني عن حمل الأسفار، ج١، ص ٢.

(٣) لم نجد مصدراً لهذا القول.

(٤) في الأصل : امام.

(٥) انظر هامش (٤) من الصفحة السابقة.

فاعلم أن الأصل في الأشياء التوقف عند بعض الحنفية، وذهب إليه الأشاعرة وعامة أهل الحديث كما في (شرح) العزمي على «المنار»[1]، وصاحب «الميزان»[2]، وصاحب «البدائع»[3] رجّحه. وقال صاحب «المنبع في شرح المجمع»[4] في (فصل) السير : هو رأي أهل السنة وصحّحه. لكن المختار عند جمهور الحنفية والشافعية أن الأصل في الأشياء الإباحة كما

---

(١) المقصود هنا مصطفى بن محمد بن عزمي زاده (توفي ٤٠-١هـ/ ١٦٣٠م) الذي شرح «المنار في أصول الفقه»، لأبي البركات عبدالله أحمد المعروف بحافظ الدين النسفي المتوفي سنة ٧١٠هـ/١٣٠٩م. عبداللطيف بن محمد رياض زاده، أسماء الكتب، تحقيق : د. محمد التونجي، بيروت، ١٩٨٣م، ص ٢٩٣.

(٢) المقصود هنا «ميزان الحق في اظهار الأحق» للمؤرخ والجغرافي المعروف مصطفى ابن عبدالله، المشهور باسم حاجي خليفة. وقد وجد اليزوفتش نسخة خطية من هذا العمل في بلغراد تعود إلى زمن المؤلف تقريباً.

Elezovic, Kafa i kafana, P. 525.

(٣) «البدائع في الفقه» ألفه أحمد بن علي بن ثعلب بن أبي الضياء البغدادي البعلبكي المعروف بابن الساعاتي، المتوفي سنة . رياض زادة، أسماء الكتب، ص ٦٨.

(٤) المقصود هنا «المنبع في شرح المجمع» لأحمد بن ابراهيم العنيتابي المتوفي سنة ٧٦٧هـ/١٣٦٥م، وهو في الواقع شرح « مجمع البحرين وملتقى ال نهرين» لظفر الدين أحمد الساعاتي. كشف الظنون، ج٢، ص١٦٠١.

صرح ابن الهمام في «التجريد»[1]، وذهب إليه ابن نجيم في «شرح المنار»[2] في (فصل) المعارضة، واختاره سعد الدين التفتازاني في فصل أفعال النبي من «التلويح»[3].

وقال صاحب «الهداية»[4] في باب الضيافة أن الأشياء على أصل الإباحة مالم يتبين دليل الحرمة، وكذا أشار في باب الأحداد من «الهداية». فالحاصل الدليل على كون الإباحة أصلاً في الأشياء النقل والعقل. أما النقل فقوله تعالى ﴿خلق لكم ما في الأرض جميعاً﴾[5]، وقوله ﴿قل من

---

(١) هكذا في الأصل ومن المؤكد أن المقصود هنا كتاب «التحرير في أصول الفقه»، لابن همام (كما الدين محمد بن عبدالوحيد)، المتوفي سنة ٨٦١هـ/ ١٤٥٧م. كشف الظنون، ج١، ص ٣٥٨.

(٢) ابن نجيم هو زين الدين بن ابراهيم بن محمد الحنفي التوفي سنة ٩٧٠هـ/١٥٦٣م، والكتاب هو شرح لـ «منار الأنوار في أصول الفقه» للنسفي. رياض زاده، أسماء الكتب، ص ٢٩٣.

(٣) المقصود هنا «التلويح شرح التوضيح في الأصول»، لسعود بن فخرالدين عمر بن برهان الدين المشهور بالتفتازاني، المتوفي سنة ٧٩١هـ/١٣٨٩م. رياض زاده، أسماء الكتب، ص ١٠٤.

(٤) المقصود هنا كتاب «الهداية» لأبي الحسن علي بن أبي بكر المرغيناني المتوفي سنة ٥٨٣هـ/١١٩٧م، وقد طبع في القاهرة في أربعة أجزاء، البغدادي، هدية العارفين، ج١، ص ٧٠٢.

(٥) سورة البقرة، آية ٢٧.

حرّم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق﴾[1]، ونحو ذلك. وفي «الأربعين» للإمام النووي في آخر حديث أبي ثعلبة، وهو حديث حسن رواه الدار قطني وغيره من أئمة المحدثين، وهو قوله ﷺ: «وسكَتَ عن أشياء رحمةً لكم فلا تبحثوا عنها»[2]. فقال الشارح، أي العلامة[3] القاري، أي لاتفحصوا عن أحوالها ولا تفتشوا عن أحكامها بل أحكموا بالبراءة الأصلية والحل في المنافع والحرمة في المضار في الأمور الدينية والدنيوية. فالنهي يحتمل أن يكون في زمانه ﷺ كقوله تعالى: ﴿لاتسئلوا عن أشياء أن تبد لكم تسؤكم الآن﴾[4]). وأما العقل فهو أن الله تعالى لما خلق أعياناً منتفعاً بها لمخلوقاته لا لنفسه، سبحانه وتعالى عما يقولون علواً كبيراً، وصالحها لدفع حوائج[5] العباد في اقتضاء حاجتهم إليها فلا يحسن المنع من

---

(١) سورة الأعراف، آية ٣٢.

(٢) أصل الحديث كما رواه أبو ثعلبة الخشفي «أن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها، وحد حدوداً فلاتعتدوها، وحرم أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلاتبحوا عنها»، وهو حديث حسن رواه الدارقطني وغيره واختاره النووي في «الأربعين». خالد البيطار، البيان في شرح الأربعين النووية للإمام النووي، الزرقاء ١٩٨٧، ص ١٨١.

(٣) في الأصل: علامة.

(٤) سورة المائدة، آية ٥.

(٥) في الأصل: حوايج.

الله تعالى أياً منهم، كما جاء في «ميزان الأصول»[1] .

والفقهاء من أصحابنا (الحنفية) فرّعوا على أصل الإباحة مسائل منها ما ذكره أصحاب المتون في باب استيلاء الكفار من أن الكفار إذا غلبوا على أموالنا وأحرزوها بدارهم ملكوها، وهذا مبني على الإباحة (في) الأصل أيضاً ودليلها ثابت (١٦ب) في «النهاية»[2] وشروحها. ومنها أن رجلاً إذ دخل على السلطان فقدّم له شيئاً من المأكول ولم يشتره بثمن، وهذا الرجل لايعلم أنه من المغضوب بعينه، حلّ له أكله لأنه علم دليل الحرمة كما في كراهة التجنيس. فقول صاحب «الأشياء»[3] . أن الأصل في الأشياء الإباحة عند بعض الحنفية ليس بسديد. ثم أعلم أن معنى التوقف هو أنا لانعلم أن الحكم عند الله حظر أو إباحة، ومع ذلك لاعقاب على فعله وتركه. ومعنى الإباحة هو عدم العقاب على الانتفاع به على ماحققه صاحب «التوضيح»[4] في باب «المعارضة والترجيح».

---

(١) المقصود هنا : «ميزان الأصول في نتائج العقول «لعلاء الدين المنصور محمد بن أحمد السمرقندي المتوفي سنة ٥٣٨هـ/١٤٤م. حاجي خليفة، كشف الظنون، ج٢، ص ١٩١٦-١٩١٧.

(٢) المقصود هنا «النهاية» لمحمود بن أحمد بدر الدين العيني، التي هي شرح «الهداية» للمرغيناني المذكور. الزركلي، الأعلام، ج٥، ص ٢٩٩.

(٣) المقصود هنا «الأشباه والنظائر» لابن نجيم المذكور. انظر هامش ٦ من الصفحة ٤٦.

(٤) المقصود هنا :«التوضيح في حال جوامد التنقيح»، لعبيد الله بن مسعود بن صدر الشريعة المحبوبي المتوفي سنة ٧٤٧هـ/١٣٤٧م. الزركلي، الأعلام، ج٤، ص ١٩٧-١٨٩.

فإذا تمهد هذا فنقول ما صرّح (به) العلامة[1] بدر العيني من علمائنا الحنفية في رسالته المتعلقة بالدخان والقهوة، وهو الفاضل المحقق الذي شرح[2] البخاري و «الهداية» و «الكنز» و «تحفة الملوك»[3] وغيرها من المؤلفات الجليلة، أن القهوة المعروفة باقية على أصلها وهو الإباحة لعدم تعيين دليل الحرمة فيها في السكر والخبث والسرف والأذى واللعب واللهو وغيرها، بل هي من الطيبات إذ هي ما لم تستخبثه[4] الطباع السليمة ولم تنفر[5] عنه في الحقيقة، كما (جاء) في تفسير السمرقندي والحنفي[6].

---

(١) في الأصل : علامة.

(٢) في الأصل : يشرح.

(٣) لدينا هنا بعض مؤلفات العالم بدر الدين العيني الحنفي المتوفي سنة ٨٥٥هـ/١٤٥١م، شرح الهداية المسمى «النهاية في شرح الهداية»، وشرح «كنز الدقائق في الفروع» للنسفي المسمى «رمز الحقائق، وشرح «تحفة الملوك» للراضي المسمى «شرح تحفة الملوك»، البغدادي، هدية العارفين، ج٦، ص ٤٢٠-٤٢١.

(٤) في الأصل : يستخبثه.

(٥) في الأصل : ينفر.

(٦) في الأصل سمرقندي، والمقصود هنا أبوالليث نصر بن محمد السمرقندي المتوفي سنة ٣٧٣هـ/٩٨٣، صاحب «تفسير القرآن»: رياض زاده، أسماء الكتب، ص ٨٢؛ البغدادي، هدية العارفين، ج٢، ص ٤٩٠.

فيحل شرب القهوة ولايمنع عن ذلك شرعاً إذ الطباع السليمة لاتستخبثها[1] ، بل يحصل بها نشاط وطيب خاطر، لاينشأ عنها ضرر ربما تكون معونة على زيادة العمل. فستجد حكمه (على هذا النحو) : فإن كان ذلك طاعة فشربها طاعة وأن كان مباحاً فمباح، إذ قد نصوا على أن للوسائل حكم المقاصد ولايصح قياسها على غيرها في التحريم لعدم وجود علة المقيس عليه فيها من إسكار أو أضرار أو خبث، لما قدمنا أنها غير موجودة[2] .

وبحَلِّها أفتى كثير من العلماء والمشايخ منهم شيخ الإسلام الزيعلي[3] ، والقاضي أحمد اليمني[4] ، وصاحب «منح الغفار»[5] مذكور في فتاويه، وتبعهم في ذلك خيرالدين الرملي كما ذكره في شرح

---

(١) في الأصل : لايستخبثها.

(٢) في الأصل : موجود.

(٣) المقصود هنا فخرالدين عثمان بن أحمد الزيعلي المتوفي سنة ٧٤٣هـ/ ١٣٤٢م.

(٤) أحمد بن قاطن اليمني فقيه ومؤرخ من اليمن وهو معاصر للمؤلف (توفي ٢٢٩٩هـ/١٩٨٥م)، له عدة مؤلفات كـ «العيون في أسانيد الفنون»، و «الأعلام باسانيد الإعلام»، و «نفحات الغوالي بالأسانيد العوالي» وغيرها. الزركلي، الأعلام، ج١، ص ٢٣١.

(٥) مؤلف «منح الغفار»، أحمد بن عبدالله التيمرتاشي الغري المتوفي سنة ١٠٠٤هـ/١٥٩٥م، وله مجموعة فتاوي كما يذكر الأقحصاري، حاجي خليفة، كشف الظنون، ج١، ص ٥٠١.

«الأشياء»[1] . وقد رأيت كثيراً من العلماء العاملين أنهم يحكمون بحلّها ويشربونها، ووجدت في نفسي (١٧أ) في شربها معونة على مطالعة الكتب وقيام الليل لكونها رافعة الكسل والنوم.

هذا مما أطبق عليه الجماهير من مستعليمها، فلامجال لأحد أن يحكم بكراهتها فضلاً عن حرمتها. هذا وأما ما أجاب به مفتى الروم أبو السعود المرحوم[2] عن سؤال رفع إليه بأن القهوة هل هي مباحة أم لابقوله «الافتاء» بإباحة ما أكبّ أهل الفجور على تعاطيه مما لايكاد يجري عليه من يخشى الله ويتقه فليس بصواب»[3] ، إذ لادليل على صحة هذا الجواب أصولاً

---

(١) المقصود هنا شرح «الأشياء» لابن نجم المذكور الذي ألفه خير الدين الرملي المتوفي ١٠٨١هـ/١٦٧٠م، بعنوان «نزهة النواظر»، البغدادي، هدية العارفين، ج٥، ص ٣٥٨.

(٢) المقصود هنا شيخ الإسلام أبوالسعود محمد العمادي المتوفي ٩٨٢هـ/ ١٥٧٤م، الذي كان أولاً قاضي عسكر الروم ثم أصبح شيخاً للإسلام في ٩٥٢هـ/١٥٤٥م.

Abduldadir Altusnu, Osmanli Seyhulislanlar, Ankara 1972, P. 28-34 R.C. Repp, The Mufti of Istanbul, Oxford 1986, PP. 271-296.

(٣) يوضح لنا المؤرخ الدمشقي المعاصر لانتشار القهوة نجم الدين الغزي (توفي ١٠٦١هـ/١٦٥١م) أن أمر القهوة قد عرض على شيخ الإسلام بشكل متحيّز. فقد سئل، كما يخبرنا الغزي، عن شرب القهوة «بعدما قرر له اجتماع الفسقة على شربها»، فأجاب بقوله : «ما أكب أهل الفجور على تعاطيه فينبغي أن يجتنبه من يخشى الله ويتقيه»، الغزي، الكواكب السائرة، جـ٣، ص ٣٥.

ولاشواهد فروعاً. فمن تأمل ما حررنا يظهر له حقيقة ماقلنا. هذا وقد اعترض بعض من تكلم في حرمة الدخان بهذا الجواب وسوى بينه وبين القهوة في الحرمة، وهذا مالايرضاه[1] » من له عقل سليم أو طبع مستقيم فضلاً عن عالم تقي. واجتماع الفسقة لشربها لايثبت حرمتها كما لايخفى على من له اسم[2] في فن الأحكام وأصوله، فلا اعتبار إلى قول من أثبت حرمتها بهذين الأمرين، (و) هذا مما لاغبار فيه، انتهى كلام البدر العيني.

وفي شرح «الطريقة» لرجب أفندي[3]، عليه رحمة الغني، (يرد) في (فصل) «آفات البطن» : أما القهوة فهي نبت لطيف وشيء شريف، وأمر منيف، قد أظهره الله على يد بعض أوليائه، وأشاعها بين الناس وعلمائه وأعزها، وحقّ لها أن تعز لما فيها من الأوصاف الحميدة، والصفات الشريفة، كمنع النوم، وإزالة الغموم، والتنشيط للعبادة والترغيب للطاعة، وترقيق الغذاء، وهضم الطعام[4]، وتسخين البدن وتحليل

---

(١) الأصل : لايرضيه.

(٢) في الأصل : سم.

(٣) المقصود هنا شرح «الطريقة المحمدية» لمحي الدين البرغوي الذي ألفه رجب بن أحمد المتوفي سنة ١٠٨٧هـ/١٦٧٦ بعنوان «الوسيلة الأحمدية». البغدادي، هدية العارفين، ج٥، ص ٣٦٥-٣٦٦.

(٤) في الأصل : وهظم.

الأخلاط الردية، وغيرها من الأوصاف الفاضلة، فهي حلال كالماء[1] الزلال».

وقد ذكر في كتاب «تبين المحارم» للشيخ سنان[2]، أستاذ علي القاري عليها رحمة الباري، (ما يلي): «أما القهوة التي شاعت في زماننا في البلدان فلا وجه لحرمتها فإنها لاتسكر كثيرها، ولاتضر مزاج[3] الإنسان أو بدنه ولا صفة من صفاته ولاعقله وفهمه، ولاتمنع[4] عن أداء الفرائض[5] والواجبات بل تقوي[6] عليها، وليس فيها نص يدل على حرمتها ولا لها نظير من المحرمات فيقاس عليها. وأما شربها باللهو والطرب على هيئة الفسقة فهو حرام كما ذكرنا في «المثلث». وبالجملة لايذهب على حرمتها، إلا جاهل أو متعصب انتهى.

قال بعض العلماء (الرجز والمنسرح مع زحافات غير جائزة):

---

(١) في الأصل: كماء.

(٢) المقصود هنا سنان الدين يوسف المتوفي سنة ١٠٠٠هـ/١٥٩١م. البغدادي، هدية العارفين، ج٦، ص ٥٦٤.

(٣) في الأصل: لمزاج.

(٤) في الأصل: يمنع.

(٥) في الأصل: الفرايض.

(٦) في الأصل: يقوي.

قـــهـــوةُ البن تُذهب غَـمَّ الفـــتى　　أنتَ لحـــــاوي العـلـم نِـعْـمَ المـــراد

فـشرابُ أهلِ الله فـيه الشِّـفـــاء　　لمنْ أراد الحـكمـــة بين العـــبـــاد

فطبخُها قشر أفتى في "المنـى"[1]　　في نـكهـــة المسك ولـون المـــداد

كـاللبن الخـالص في حليـهـــا　　مـاخـرجتْ عنه سـوى بالسـوداد

حـــرَّمـــهـــا الله علـى جـاهل　　يقـول في حـرمـتـهـا بالعـنـاد[2]

وأما الإكثارُ منها فقال الأطباء «كلُّ كثرة عدو للطبيعة، خصوصاً

---

(١) في الأصل : أفتـاً في المنا، ولم نجد عنوان كتـاب بهذا الإسم وربما يكون المقصود «المنيا» وبالتحديد «المنية» إذ لدينا «منية المصلي» لعرب إمام و «منية المغني» للسجستاني. رياض زادة، أسماء الكتب، ص ٢١٦-٢١٧.

(٢) هذه الأبيات للشيخ صلاح الدين الحريري المصري، وقد وردت في مجموعة شعرية عن القهوة نجهل من وضعها ولكن لدينا نبذة منها قام باختيارها الشيخ عبدالله الأدكاوي المتوفي سنة ١١٨٤هـ/ ١٧٧٠م.عبدالله الأدكاوي، حسن الدعوة للإجابة إلى القهوة، مخطوط في مكتبة جامعة ييل Yale، مجموعة Landberg ٥٥، نسخة مصورة في مركز الوثائق والمخطوطات في الجامعة الأردنية، شريط رقم ٦، ورقة ١١ب. ولايوجد لدينا اختلاف سوي في البيت الأخير إذ يرد لدى الأدكاوي كما يلي :

حـــرمـــهـــا الله على جـاهل　　يقـول في تحـريمهـا بالعنـاد

وبعد هذا البيت يرد البيت قبل الأخير لدى الأقحصاري :

كـــاللبن الخـــالص في حلـه　　ماخرجت عنه سوى بالســـواد

لذوي الأمزجة اليابسة». وأما استعمالها على الشبع فقد نهى الأطباء عن استعمال المشروبات عقب استعمال الغذاء. قلت: فيه نظر لأنها ليست من المشروبات الباردة المضرّة بل من الحارة النافعة لهضم الطعام، وترقيق الغذاء، وتسخين البدن، وغيره كما مر آنفاً. قال بعض الأطباء، وأضر الطعام طعام بين شرابين وشراب بين طعامين». (و) يحتمل أن المراد من هذا الشراب الماء البارد وشراب القهوة على الجوع تنفع[1] أصحاب الأمزجة الباردة الرطبة، وشربها حارة أولى، وتمامه في علم الطب. انتهى.

وقال علي القاري في شرح «عين العلم»: و «إحضار آلات ونصب الساقي، أي المناول، في أدر السكنجبين[2] ونحوه من اللبن والماء والقهوة الحادثة المصنوعة من البن وقشره فإنه إذا اجتمع قوم في مجلس، والساقي على قاعدته يدور بكأس واحد على جماعته واحداً بعد واحد، فإنه يحرم للتشبه بأهل الشرب ومن تشبه بقوم فهو منهم حتى حُرم تشبّه الرجال بالنساء كعكسه، وحتى قيل تُترك السنة إذا صارت شعار أهل البدعة». انتهى. أقول: فيه ما فيه كما قال صاحب «الفتاوي الهندية»[3] ناقلاً عن

---

(١) في الأصل: تنتفع.

(٢) السكنجبين شراب مركب من «سك» و «انكبين» الفارسية، أي خل وعسل، ويُراد به كل حامض وحلو.
أدي شير، معجم الألفاظ الفارسية، ص ٩٢.

(٣) «الفتاوي العالمكيرية»، أو «الفتاوي الهندية» كما هي مشهورة، مجموعة فتاوي وضعها جماعة من علماء الهند برئاسة مولانا الشيخ

«السراجية»[1] أن التشبّه فيما يتعلق به مصالح العباد لايضر. فإن قيل أن القهوة من الشبهات فلابد أن يحترز عنها أجيب بما قال صاحب «الخانية»[2]، وغيره من الفقهاء: ليس زماننا هذا زمان الشبهات فعلى المسلم أن يتقي الحرام المعاين فإنك لاتجد شيئاً لاشبهة فيه. كما قال القاري في شرح «الأربعين»: ان كثرة[3] الشبهات وقلّة الحلالات أوجبت أن يكون الورع منحصراً في ترك المحرمات. نعم، الاجتناب من الشبهات مهما أمكن أولى ولأهل التقوى أليق وأحرى، اللهم اجعلنا من المتقين المخلصين بتوفيقه وكرمه[4].

وأما الأقوال في حق الدخان ما قال العلامة العيني، عليه رحمة

نظام بامر من السلطان محي الدين عالم كير، ولذلك نسبت إليه. انظر: مقدمة الجزء الأول، بولاق ١٣١٠هـ، ص ٢-٣.

(١) لدينا مجموعتان من الفتاوي بهذا الاسم، وضع الأولى سراج الدين أبو طاهر محمد بن محمد السجوندي، ووضع الثانية سراج الدين علي بن عثمان الأوسي الفرغاني. حاجي خليفة، كشف الظنون، ج٢، ص ١٢٢٤.

(٢) «الخانية» أو «فتاوي قاضي خان» مجموعة معروفة من الفتاوي وضعها فخر الدين بن منصور قاضي خان المتوفي سنة ٥٩٢هـ/١١٩٦م. البغدادي، هدية العارفين، ج١، ص ٢٨٠.

(٣) في الأصل: كثرت.

(٤) كذا في الأصل ولعل الصواب بتوفيقك وكرمك.

الغني : «أن الورق الافرنجي المسمى في ديارنا بالتتن ليس على أصله وهو الاباحة، إذ دليل الحرمة فيه ظاهر بوجوه :

الأول (في) السُّكْرِ، لأنه في حال الابتداء يُسْكِرُ كما أخبر به جماعة من مستعمليه.

الثاني في الخبث، وهو ضد الطيب، كما أطلق عليه (١٨أ) أهل اللغة والتفسير، إذ الطباع السليمة تسخبثه[١] وكل ما تستخبثه[٢] الطباع السليمة فهو محرم بنص صريح وهو قوله تعالى في سورة الأعراف ﴿ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث﴾[٣] . واستدل الفقهاء على أن ماحرّم من أجزاء الحيوان المأكول سبعة : الدم المسفوح، والذكر، والمثانة، والقبل، والغدة، والمرارة، والخصية. وعللوا بأن هذه الأشياء السبعة تسخبثها[٤] الطباع السليمة فكانت محرمة كما في «ذبائح البدائع» للعلامة الكاشاني[٥] .

---

(١) في الأصل : يستخبثه.

(٢) في الأصل : يستخبثه.

(٣) سورة الأعراف، آية ١٧٥.

(٤) في الأصل : يستخبثها.

(٥) علاء الدين أبوبكر بن مسعود بن أحمد الكاشاني أو الكاساني (توفي ٥٨٧/١١٩٠م)، تفقه على يد السمرقندي المذكور واشتهر بكتابه «بدائع المنائع في ترتيب الشرايع»، ويبدو أن الكتاب المذكور هنا

الثالث (في) الفحش، وهو ينفر عنه الطبع السليم ويستنقصه العقل المستقيم كما في تفسير الشيخ علي السمرقندي الحنفي[1]، وغيره في (تفسير) سورة الأعراف، في تفسير قوله تعالى ﴿أن الله لايأمر بالفحشاء﴾[2]. فالطبع السليم والعقل المستقيم لايرضى عن استعمال هذا الشؤم على الهيئة المعهود(ة)، فكان (لذلك) من الفحشاء[3]. وقد جرت عادته سبحانه وتعالى أن لايأمر إلا بمكارم الأخلاق وأحاسن الأفعال، ولاينهى إلا عن الفحشاء والمنكر والبغي، كما نطقت به الآيات[4] القرآنية والأحاديث النبوية.

الرابع (في) الأذى فإن الرائحة الكريهة[5] (الناشئة) عن استعماله تؤذي المسلمين والملائكة المكرّمين والمراد الأذية[6] الحاصلة من نتن الفم الحاصل من مصّه أشد من ذلك، خصوصاً في بيت الله تعالى، فأنّى يُرجى

تلخيص لهذا. يوسف اليان سركيس، معجم المطبوعات العربية والمعربة، القاهرة ١٣٤٦هـ/١٩٢٨م، ج٢، ص ١٥٤.

(١) المراد هنا الشيخ علي بن يحيي السمرقندي المتوفي سنة ٨٦٠هـ. تفسير للقرآن، معجم المؤلفين، ج٧، ص ٢٦١.

(٢) سورة الأعراف، آية ٣٨.

(٣) في الأصل: الفحشا.

(٤) في الأصل: آيات.

(٥) في الأصل: اذية.

(٦) في الأصل: حاجة.

له قبول طاعته وإجابة السؤال لحاجته[1] ، وكيف وأن معنى مشروعية السؤال هو الاستعداد بتنقية الفم بإزالة مفاسده من المحلوف وصفرة الأسنان لمناجاة[2] الرب تعالى وتقدس. أخرج البيهقي في «شعب الايمان» عن جابر مرفوعاً : «إذ قام أحدكم من الليل فليستكبر، فإن أحدكم إذ قرأ في صلاته وضع ملك فاه على فيه، ولايخرج فيه شيء إلا دخل في فم الملك»[3] . وأخرج الشيخان عن جابر رضي (الله عنه) مرفوعاً : من أكل من الثوم أو البصل أو الكراث فلا يقربن مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما تتأذى منه بنو آدم»[4] وإذية المسلم حرام بالنص، فقد قال النبي ﷺ : «من آذى مؤمناً فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله تعالى، رواه الطبراني في «الأوسط» عن أنس باسناد حسن[5] .

---

(١) في الأصل : اذية.

(٢) في الأصل : لمناجات.

(٣) هذا الحديث وجدناه بصيغة قريبة «إذا قام أحدكم من الليل يصلي فليجهر بقراءته...»، وقد رواه أبو بكر البزاز وأبو شجاع عن معاذ بن جبل وهو حديث منكر منقطع كما رآه العراقي. العراقي، المغني عن حمل الأسفار، ج١، ص ٢٧٩.

(٤) ورد في صحيح مسلم هكذا : «من أكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن مسجدنا، فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم". صحيح مسلم، ج٥، ص ٥٠.

(٥) رواه الطبراني في «الأوسط» و «الصغير» حيث ورد في اسناده القاسم بن مطيب، الذي قال عنه ابن حبان أنه كان يخطيء كثيراً

الخامس (في) السرف، إذ لايقع[1] في مصّه غذاء أو دواء، بل ربما يضر[2] بالبدن كما يشاهد في كثير ممن ابتلي بلعنته فضلاً عن أخبار من ابتلي به ثم تركه. وحرمة السرف ثابتة بالنص كقوله تعالى : ﴿ان المسرفين هم أصحاب النار﴾[3] . وفي «نصاب الاحتساب»[4] : «ان استعمال المضر حرام». انتهى. قلت : أن هذاﷺ ماخطر ببالي الآن.

السادس (في) الالهاء والاشتغال عن العبادة، وهذا مهم جداً وحسبك في ذمة قوله تعالى : ﴿وان ليس للإنسان ما سعى﴾[5] .

السابع (في) الكسل والفتور، خصوصاً إذا لم يشربه في وقته كما في الصبح وغيره. واستعاذ النبي ﷺ من الكسل كما قال : «اللهم إني أعوذ بك من الكسل»[6] .

فاستحق الترك لذلك.

الهيثمي، مجمع الزوائد، ج٢، ص ١٧٩.

(١) في الأصل : تقع.

(٢) في الأصل : تضر.

(٣) سورة غافر، آية ٤٣.

(٤) محمد بن محمد بن عوض السنامي، نصاب الاحتساب، تحقيق :د. مريزن سعيد مريزن عسيري،مكة المكرمة ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ص ٣٦٥-٢٦٦.

(٥) سورة النجم، آية ٣٩.

(٦) ورد عند مسلم هكذا : «اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والهرم والبخل، وأعوذ بك من عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات».

الثامن، حبّ الفسقة ومخالطتهم وبغض الصالحين ومجانبتهم، والمرء[1] مع من أحب. وفي الحديث «أفضل الأعمال الحب في الله والبغض لله»[2].

والتاسع، تكثيره من البزاق من فمه، وتنجيس أطرافه، وتلويث الأثواب، واصفرار لحيته وشاربه. وورد (في الحديث): «أول ما يسأل[3] عنه في القبر الطهارة[4] و «النظافة (من) الايمان «كما شرح (صاحب) «تنوير الأبصار»[5].

صحيح مسلم، ج١٧، ص ٢٩.

وورد عند البخاري «اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن ومنع ادين وغلبة الرجال. صحيح البخاري، ج٨، ص ٩٧.

(١) في الأصل: المرا.

(٢) ورد عند أبي داود هكذا: «أفضل الأعمال الحب في الله والبغض في الله». سنن أبي داود، ج٣، ص ٥٠٤.

(٣) في الأصل: يسئال.

(٤) أقرب حديث وجدناه بهذا المعني ذلك الذي رواه ابن عباس «أن عامة عذاب القبر من البول فتنزهوا منه»، وهو حديث صحيح. الألباني، صحيح الجامع الصغير وزيادته، ج٢، ص ٢١٤.

(٥) «تنوير الأبصار» ألفه أحمد بن عبدالله التمرتاشي وله أكثر من شرح، وربما يكون المقصود شرح المؤلف نفسه (انظر هامش ٢، صفحة ٨).

العاشر، ان منْ شرب الدخان قلما جدّ (في) اجتنابه من سائر المناهي والمنكرات، وهو مشاهدٌ خصوصاً في هذا الزمان من الخواص والعوام. (وقد) قيل : «الصغيرة تجر إلى الكبيرة والكبيرة تجر إلى الكفر»[1] .

الحادي عشر، ان شارب الدخان الأفرنجي صاحب بدعة معصية. روي (في الحديث) : «واياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار»[2] .

الثاني عشر، ان لايكون شارب الدخان متقياً لأن التقوى امتثال المأمورات واجتناب المحذورات، وهي زاد المعاد حيث أمربها العباد لقوله تعالى : ﴿ولقد وصينا الذين أتوا الكتاب من قبلكم (واياكم) أن اتقوا الله﴾[3] .

---

(١) هذا القول أورده بصيغة «كما قال بعضهم» الامام ابن دقيق العيد في «شرح الأربعين» في تفسيره للحديث الذي رواه النعمان بن بشير «أن الحلال بين وأن الحرام بين ...» : ابن دقيق العيد، شرح الأربعين، ص ٢٨.

(٢) ورد الحديث عند ابن ماجه : «واياكم والأمور المحدثات، فإن كل بدعة ضلالة» : سنن ابن ماجه، ج١، ص ١٦. ورد عن ابن حنبل : « اياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وأن كل بدعة ضلالة» : مسند ابن حنبل، ج٤، ص ١٢٦.

(٣) سورة النساء، آية ١٣١، وقد سقطت من النص كلمة «واياكم».

الثالث عشر، أن يكون آثماً، والإثم ما نهي عنه لتحريم أو لكراهية لما ورد في حديث حسن «الاثم ماحاك في صدرك وتردد في النفس وأن افتاك الناس»[1] أو «وإن أفتاك المفتون»، كذا في شرح الأربعين»[2].

الرابع عشر، ألا يكون صاحب حياء لما ورد في الحديث مرفوعاً «من لا يستحي من الناس لا يستحي من الله»[3] و «الحياء والايمان مقرونان»[4]، و «الحياء هو الدين كله وإذا لم تستح فاصنع ماشئت»[5].

---

(١) ورد في الحديث عند مسلم: «والاثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس»: صحيح مسلم، ج١٦، ص ١١١.
وورد عند ابن حنبل هكذا: «والاثم ما حاك في النفس وتردّد في الصدر وإن أفتاك الناس وأفتوك»: مسند ابن حنبل، ج٤، ص ٢٢٨.

(٢) هناك شروح كثيرة للأربعين نووية، أو حتى لغيرها من الأربعين في أحد أصول الدين، ولم نجد هذه الصيغة فيما لدينا من شروح.

(٣) حديث «من لايستحي من الناس لايستحي من الله تعالى» رواه الطبراني عن أنس وأورده المتقي الهندي. المتقي الهندي، كنز العمال، ج٣، ص ١٢٢.

(٤) ورد عند البخاري (ج١، ص ١٣)، وعند مسلم (ج١، ص ٦٣) وعند الترمذي (ج٢، ص ٣٢٨) بصيغة «الحياء من الايمان»، بينما ورد عند النسائي: «الحياء شعبة من الايمان. سنن النسائي، ج٢، ص ١٠٣.

(٥) ورد هكذا عند أبي داود (ج٤، ص ٢٥٢)، وورد بصيغة «إذا لم تستحي فاصنع ما شئت» لدى البخاري (ج٨، ص ٣٥)؛ وابن حيان (ج٢، ص ٣٧)؛ وابن ماجه (ج٢، ص ١٤٠).

والخامس عشر، أن يكون ضالاً ومضلاً، فيما إذا كان من العلماء، (لأنه) يكون سنداً ودليلاً للشاربين الجاهلين.

والسادس عشر، الخوف على شاربه إذا بعثَ من قبره يوم القيامة أن يوجد آلة الشرب في يده كشارب الخمر وصاحب الطنبور وغيرهما كما ورد في الحديث: «كما تعيشون تموتون وكما تموتون تحشرون»[1]، كذا في «الحرز الثمين للحصن الحصين»[2].

والسابع عشر، أن عادة أكثر مستعمليه[3] إذا أراد أن ينام ينام وفي فمه القصب (و) العياذ بالله (؟)، تاركاً سنة رسول الله ﷺ لأنه كان يختم قراءته[4] قبيل نومه بسورة ﴿قل (١٩أ) يا أيها الكافرون﴾[5]، وبقوله

---

(١) أقرب حديث وجدناه في هذا المعنى «بعبث كل عبد على ما مات عليه». الألباني، صحيح الجامع الصغير وزيادته، ج٦، ص ٣١٧.

(٢) «الحصن الحصين في الدعوات المأثورة» ألفه شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد ابن الجزري المتوفي ٨٣٣هـ/١٤٢٩م، و «الحرز الثمين» شرح له ألفه علي بن سلطان محمد القاري الهروي. رياض زاده، أسماء الكتب، ص ١٣٦.

(٣) في الأصل: مستعمليها.

(٤) في الأصل قرائته.

(٥) سورة الكافرون، آية ١.

«اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك» كذا في «الجامع الصغير»[1] .

وضرر الدخان لايُعدُّ ولا يُحصى، وهذا يكفي لمن له أدنى بصيرة وإنصاف ونصيحة. وأما القول بأن في استعماله نفعاً لبعض[2] الأمراض كالباسور والنزلة فباطل إذ (ان) حُذّاق الأطباء لايستعملونه في التداوي، وقد أنكرو نفعه. فأي عاقل يسرف ماله في الاحراق الذي جعله الله تعالى ما به القيام. فليس باستعماله فائدة دينية أو دنيوية فيكون إما لعباً أو لهواً أو عبثاً، إذ قد نصّوا على أن الفعل الاختياري القصدي الصادر عن المكلف إن لم يتعلق به غرض صحيح، بأن لم يتوقف عليه فائدة دينية أو دنيوية، فهو دائر بين العبث واللعب واللهو. والكل حرام لأن هذه الأشياء لم تذكر في القرآن إلا على سبيل الذم، سوى موضع واحد هو المستثنى من اللعب في قوله عليه ﷺ: «كل شيء من لهو الدنيا باطل إلا ثلاثة: انتقالك بقوسك، وتأديبك فرسك، وملاعبتك أهلك، فإنهن من الحق»، رواه الحاكم[3] من حديث أبي هريرة (و) قال: صحيح على شرط مسلم، وزاد في

---

(١) «الجامع الصغير» ألفه محمد بن الحسن الشيباني المتوفي سنة ١٨٩هـ/٩٠٤م، وقد ورد الحديث عند ابن ماجه، ج٢، ص ٣٣٤.

(٢) في الأصل ببعض.

(٣) المقصود هنا محمد بن عبدالله بن محمد الحاكم النيسابوري المتوفي سنة ٤٠٤هـ/٩٢٤م، الذي ألف «المستدرك على الصحيحين». البغدادي، هدية العارفين، ج٢، ص ٥٠.

رواية جابر «ومشي الرجل بين الصفين»[1]، وكذلك في رواية اسحاق بن راهويه[2]. والموضع المستثنى في القرآن قوله تعالى حكاية عن إخوة يوسف ﴿أرسله معنا غدا يرتع ويلعب﴾[3] على قراءة النون[4]. فإن المراد باللعب أحدها (الذي) استثني في الحديث، فإن المفسرين قد أجمعوا على أن المراد به الاستباق بالرمي والصيد.

(إذ) عرفت هذا عرفت حرمة استعمال ورق نبات مشؤوم على هذه الأمة، المسمى بالتتن، فلايجري على حلّه إلا عامي مرذول أو عالم مخذول. وبالجملة أنه لايخرج عن الصغائر، وقدنصّوا على أن الصغيرة تنقلب كبيرة بخمسة أشياء: الاصرار عليها، والتهاون بها، والفرح بها، والافتخار بها، وصدورها عن عالم يقتدى به فيها، كما ذكر اللقاني في شرح الجوهرة «جوهرة التوحيد»[5]. فكلها موجودة في استعمال ذلك

---

(١) المستدرك، ج٢، ص ٩٥، وقد ورد عند ابن حنبل هكذا: «إن ترموا أحب إليّ من أن تركبوا، وأن كل شيء يلهو به الرجل باطل إلا رمية الرجل بقوسه وتأديبه فرسه وملاعبته امراته فانهن من الحق». مسند ابن حنبل، ج٤، ص ١٤٦.

(٢) اسحق بن راهويه (توفي ٢٣٧هـ/٨٥١-٨٥٢م) محدث ومعاصر للشافعي وابن حنبل. الزركلي، الاعلام، ج١، ص ٢٨٤.

(٣) سورة يوسف، آية ١٢.

(٤) أي قراءة «أرسله معنا غداً نرتع ونلعب».

(٥) «جوهرة التوحيد» ألفه برهان الدين ابراهيم اللقاني (توفي ١٠٤١هـ/

المحدث القبيح.

ومن الجارفين القاصرين من حكم بحلّ هذا المشؤوم[1] فيما شرح على «الاشباه والنظائر»[2]. وقد حذا حذوه بعض المخذولين حيث سوَّدَ أوراقاً بألا يتخذ الرسالة في حله، فـ(ذلك) ضال ومضل. وأما نهي السلطان عن استعماله فلايكون (١٩ب) دليلاً على حرمة ذلك رأساً، كما جعله دليلاً على حرمته صاحب «در المختار» في فصل «الأشربة» (في) شرح «تنوير الأبصار»[3]. إذ غاية نهيه عن ايجاب التعزيز على المستعملين لكونه غير معصية، إذ طاعة أولى الأمر واجبة فيما ليس بمعصية كما نصوا على ذلك. إن النهي[4] عنه ظاهر في جميع البلاد إلا في السلطنة(الدينا) عن استعماله علنا، ومع ذلك وضع سلاطين زماننا مكوساً على مزارعيه وبائعيه[5].

١٦٣١م) ليشرح به كتابه الأول «هداية المريد». حاجي خليفة، كشف الظنون، ج١، ص ٦٢٠.

(١) في الأصل: المشوم.

(٢) انظر هامش رقم٦ صفحة ٤٦.

(٣) «الدر المختار» ألفه علاء الدين بن علي بن محمد الخصكفي المتوفي ١٠٨٨هـ/١٦٧٧م، وهو شرح لـ«تنوير الأبصار» للتمرتاشي. حاجي خليفة، كشف الظنون، ج٣، ص ٤٤٧.

(٤) في الأصل: نهيه.

(٥) في الأصل: بايعيه.

وممن أصاب في هذا الباب الشيخ حسن الشرنبلالي الحنفي في شرح منظومة ابن وهبان المسمى «تيسير المقاصد»[1] ، حيث جعل فيه هذا المشؤوم[2] داخلاً تحت قوله تعالى ﴿ويحرم عليهم الخبائث﴾[3] ، وصرّح بكونه مفطراً للصوم وبلزوم منع بائعه[4] ولله دره. انتهى كلام العيني. وقال العالم[5] محمد كزول حصاري[6] في رسالته المتعلقة بالدخان : «اعلم أن بيع الدخان على ما تقتضيه[7] قاعدة الشرع باطل كالكعاب التي يلعب بها الصبيان، وقد صرحوا أنه لايصلح إلا اللهو فلاتضمن بالاتلاف ولايجوز بيعها على ما (جاء) في «القنية»[8] . والخمر وإن كان محرماً قطعاً

---

(١) «تيسير المقاصد شرح نظم الفرائد» ألفه الشيخ حسن بن عمار الوفائي، الشرنبلاوي المتوفي ١١٠٩هـ/١٦٥٨، ليشرح به «قيد الشرائد ونظم الفرائد الوهبانية» لأمين الدين عبدالوهاب بن أحمد بن وهبان المتوفي ٧٦٨هـ/١٣٦٦م. حاجي خليفة، كشف الظنون، ج٣، ص ٣٤٤.

(٢) في الأصل : المشوم.

(٣) سورة الأعراف، آية ١٥٧.

(٤) في الأصل : بايعه.

(٥) في الأصل : بايعه.

(٦) لم نعثر على ترجمة له.

(٧) في الأصل : يقتضيه.

(٨) المقصود هنا «القنية في الفقه» لحافظ الدين أبو البركات النسفي المتوفي سنة ٧١٠هـ/١٣١٠م. الزركلي، الاعلام، ج٣، ص ١٩٢.

لكنها تصلح للتحليل ولإساغة اللقمة ولازالة العطش إن لم يوجد ماء، ويجوز التداوي بها ان انحصر الدواء فيها. فليس[1] الدخان مالاً متقوّماً، فلا يجوز بيعه كما صرح صاحب «الدر المختار» قبيل كتاب «اللقيط»[2] ان ما قامت المعصية بعينه يكره تحريماً وإلا فتنزيها، كذا في «النهر الفائق»[3]. انتهى.

وقد استدل بعض أساتيذنا على حرمة الدخان بقوله تعالى في وصف الشوك: ﴿لايسمن ولايغني من جوع﴾[4]، وجه الاستدلال أن تناول الدخان تشبه بأهل النار. وقد صرح البزازي[5] وغيره كراهة أكل الطين وعللها بأنه تشبيه بفرعون، انتهى كلامه. وصرح رجب أفندي في شرح «الطريقة المحمدية»: «ومن الاسراف الذي صرف إلى المعاصي والمناهي اشتراء الدخان الذي ظهر في هذا الزمان من قبل الكفرة العدوة

---

(١) في الأصل: فليست.

(٢) في الأصل در المختار، انظر: ج٣، ص ٣١٣.

(٣) «النهر الفائق» شرح ألفه سراج الدين عمر بن نجيم المتوفي ١٠٠٥هـ/ ١٥٩٦م، لكتاب «مختبر الدقائق في الفروع» للنسفي المذكور. البغدادي، هدية العارفين، ج٥، ص ٧٩٦.

(٤) سورة الغاشية، آية ٧.

(٥) المقصود هنا حافظ الدين محمد بن محمد بن البزازي الكردري المتوفي ٨٢٧هـ/١٤١٤م، صاحب «الفتاوي البزازية». رياض زاده، أسماء الكتب، ص ٣١٢.

لأهل الايمان، وابتلى به العوام والخواص ويشربونه بثمن غال، فيدخل في الاسراف الحرام مع نتن رائحته[1] وأذية المؤمنين». وقد جاء في الحديث «كل مؤذ في النار»[2] وقال الفقهاء «كل من وجد فيه رائحة[3] كريهة يتأذى بها الإنسان يلزم اخراجه من المسجد، ولو بجره من يده أو رجله دون لحيته وشعر رأسه»، فعلى هذا يلزم اخراج كثير من الأئمة والمؤذنين من المساجد لشربهم الدخان الخبيثة للرائحة[4] الكريهة». ثم قال الشيخ أحمد الرومي[5] في بعض تآليفاته: «فلو لم يكن في استعماله إلا تشويه الثياب والأبدان وكرائحة الريح والانتان لكفى زجراً للعاقل عن استعماله، بل لو لم يكن في استعماله إلا إحياء سنة الكفار الذين (٢٠أ) أخرجوه إلى بلاد الإسلام توصلاً إلى ضرر أهل الإيمان لكفى باعثاً على اجتنابه ومانعاً عن ارتكابه». هذا هو الحق الذي عليه التعويل، وفي حقه قد كثرت الأدلة والأقاويل.

وفي شرح «التنوير» معزياً عن[6] النجم الغزي[7] أنه قال: «حدث

---

(١) في الأصل: رايحته.

(٢) لم نعثر على مصدر لهذا الحديث.

(٣) في الأصل: رايحة.

(٤) في الأصل: للرايحة.

(٥) يبدو أن المقصود هنا أحمد بن عبدالقاهر الرومي المتوفي سنة ١٠٤١هـ/١٦٣١م، أو ١٠٤٣/١٦٣٣م.

(٦) كذا في الأصل، والصواب: معزواً إلى.

التتن بدمشق في سنة خمسة عشر بعد الألف، (و) يدعى شاربُه أنه لايسكر. وأن سلّم له فإنه مفتر وهو حرام لحديث أحمد عن أم سلمة قالت: «نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتر» أخرجه أبو داود[1]. والمفتر: كل شراب أحمى الجسم وصار فيه فتور وضعف وانكسار، كما في تفسير الخازن[2]. ويحرم أكل البنج والحشيش، وهي ورق القنب، والأفيون لكن دون حرمة الخمر. فإن أكل شيئاً من ذلك لاحدّ عليه وإن سكر منه بل يعزر، كذا في «الجوهرة»[3]. وكذا تحرم جوزة الطيب لكن دون حرمة الحشيش، قاله المصنف[4].

ونقل عن «الجامع»[5] وغيره أن من قال بحلّ البنج والحشيش فهو

---

(٧) الدر المختار، ج٦، ص ٤٥٩-٤٦٠.

(١) سنن أبي داود، ج٣، ص ٣٢٩، وورد أيضاً لدى ابن حنبل، ج٦، ص ٩٥.

(٢) المقصود هنا «لباب التأويل في معاني التنزيل» لعلاء الدين علي بن محمد بن ابراهيم بن خازن الشيحي المتوفي سنة ٧٤١هـ/١٣٤٠م. حاجي خليفة، كشف الظنون، ج٢، ص ١٥٤٠.

(٣) انظر هامش ٣ صفحة ٢٤، وحول تحريم البنج والحشيش انظر: الإمام بدر الدين الزركشي، زهر العريش في تحريم الحشيش، تحقيق د. السيد أحمد فرج، المنصورة ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

(٤) المقصود هنا مصنف «الجوهرة».

(٥) انظر هامش (٤) صفحة (٦).

زنديق مبتدع، بل قال نجم الزهدي[1] أنه يكفر ويباح قتله. وعن ابن حجر المكي أنه صرح بتحريم جوزة الطيب بإجماع الأئمة الأربعة وأنها مسكرة[2].

وأجمعت الأئمة على تحريم الخمر وأنه يحد شاربها، ويفسق بذلك مع اعتقاد تحريمها فإن استحلّها كفر بذلك ويجب قتله. أخرج الشيخان عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «كل مسْكرٌ خمر وكل خمر حرام، ومن شرب الخمر ﷺفي الدنيا ومات ولم يتب لم يشربه في الآخرة»[3]. وأخرج مسلم عن جابر أن رجلاً قدم من جيش أو جيشان من اليمن فسأله[4] رسول الله ﷺ عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال ﴿له﴾ المزر، فقال رسول الله ﷺ: أو مُسْكرٌ هو؟ قال: نعم، قال رسول الله ﷺ: كل مُسْكرٌ حرام، وأن على الله عهداً لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال»[5]، قال عرق

---

(١) ذكره هكذا الحصكفي في «الدر المختار» وعلّق ابن عابدين في حاشيته بأن المصنف ذكر ذلك نقلاً عما كتبه «بعض الأفاضل» ورده الرملي بأنه لا التفات إليه ولا تعويل عليه. الدر المختار، ج٦، ص ٤٥٩.

(٢) نقل النجم الغزي في شرحه على منظومة أبيه البدر المتعلقة بالكبائر والصغائر عن ابن حجر المكي قوله أنه صرح بتحريم جوزة الطيب باجماع الأئمة الأربعة. الدر المختار، ج٦، ص ٤٥٩.

(٣) ورد الحديث بهذه الصيغة لدى مسلم (ج١٣، ص ١٧٢) أما لدى البخاري (ج٣، ص ٣٢) فقد ورد: «من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة».

(٤) في الأصل: فسئله.

(٥) ورد هذا الحديث أيضاً بصيغ مشابهة لدى الترمذي (ج٣، ص ٣٢٧):

أهل النار أو عصارة أهل النار. (و) عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «كل مُسْكِر خمر وكل مُسْكِرْ حرام، ومن شرب مسكراً نجست صلاته أربعين صباحاً، فإن تاب تاب الله عليه فإن عاد الرابعة كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال. قيل: وما طينة الخبال يا رسول الله ﷺ قال: صديد أهل النار»[1].

وفي حديث أبي داود عن عبدالله بن عمرو بن العاص: «من شرب الخمر فجعلها في بطنه لم يقبل الله منه صلاة سبعاً»، وفي رواية أربعين يوماً، «وإن مات فيها مات كافراً»[2]. وأخرج الترمذي عن أنس قال (لعن) رسول الله ﷺ، في الخمر عشرة: عاصرها، ومعتصرها، وشاربها، وساقيها، وحاملها، والمحمولة إليه، وبائعها، ومبتاعها، وواهبها، وأكل ثمنها»[3]. وأخرج النسائي عن عثمان بن عفان (أنه) قال «اجتنبوا الخمر

وابن ماجه (ج٢، ص ١١٢٠)؛ وابن حنبل (ج٢، ص ١٨٩).

(١) ورد هذا الحديث بصيغ مشابهة لدى النسائي (ج٣، ص ٣٢٧)؛ وابن حنبل (ج٦، ص ١٧٦)؛ والترمذي (ج٢، ص ١٦٩).

(٢) لم يرد هذا الحديث في باب «النهي عن المسكر» في سنن أبي داود (ج٣، ص ٣٢٤-٣٢٩)، وإنما أورده الهيثمي عن الطبراني وضعفه لوجود يزيد بن أبي زياد فيه. الهيثمي، مجمع الزوائد، ج٥، ص ٧١.

(٣) ورد هذا الحديث عند الترمذي (ج٢، ص ٢٥) هكذا: «لعن رسول الله في الخمرة عشرة: عاصرها، ومعتصرها، توشاربها، وحاملها، والمحمولة إليه، وساقيها، وبائعها، وأكل ثمنها، والمشتري لها، والمشتراه إليه». وورد عند أبي داود (ج٣، ص ٣٢٦) بصيغة أخرى:

فإنها أم الخبائث، والله لا تجتمع مع الإيمان، وادمان الخمر لايوشك أن يخرج أحدهما صاحبه»[1] (و) في «الجامع الصغير» عن عمرو بن العاص: «شارب الخمر كعابد الوثن، وشارب الخمر كعابد اللات والعزى»[2]. وعن جابر بن عبدالله أن رسول الله ﷺ قال: «كل مسكر حرام، وما أسكر منه الفرق فملء الكف»[3]، أخرجه أبو داود والنسائي. وفي رواية له «الحسوة منه حرام»[4]. (و) الفرق بالتحريك مكيال تسعة عشر رطلاً بالبغدادي[5].

(و) الأحاديث في حق الخمر كثيرة فمن أراد تفصيلها فليرجع إلى كتب الستة. وفي «منية المغني»[6] سُكْرُ الذمي من الخمر حد في الأصح

«لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه».

(١) سنن النسائي، ج٨، ص ٣١٦.

(٢) الألباني، صحيح الجامع الصغير، ج٣، ص ٢٢٧.

(٣) سنن أبي داود، ج٣، ص ٣٢٩، وورد لدى الترمذي (ج٢، ص ١٧٠) هكذا: «كل مسكر حرام، ما أسكر الفرق منه فملىء الكف منه حرام».

(٤) سنن أبي داود، ج٣، ص ٣٢٩؛ النسائي، ج٨، ص ٢٩٦-٢٩٧؛ رياض زاده، أسماء الكتب، ص ٣١٧.

(٥) حول الفرق لدينا آراء مختلفة جمعها من مصادر القارى في تعليقه على هذا الحديث: القارى، مرقاة المفاتحي، ج٤، ص ١١٤.

(٦) كتاب «منية المغني» ألفه يوسف بن أبي سعيد السجستاني المتوفي ٦٣٩هـ/١٢٤٠. رياض زاده، أسماء الكتب، ص ٣١٧.

لحرمة السّكْرِ في كل ملة. وفي شرح «النقاية» للقاري[1]: واعلم أنه يحد لشرب الخمر ولو قطرة لقوله عليه السلام «من شرب الخمر فأجلدوه» إلى أن قال: «فإن عاد الرابعة فاقتلوه» رواه أصحاب السنن رحمهم الله. فيحد (كل) مسلم ناطق مكلف شربَ الخمر ولو قطرة، أو سكر من نبيذ ونحوه من المسكرات المحرمة غير الخمر، أي مسكر، كان به يفتى. والسكران من لا يفرق بين الرجل والمرأة، والسماء والأرض، وقالا[2] «من يختلط كلامه غالباً فلو نصفه مستقيماً (كان) ليس بسكران». والفتوى على قولهما لضعف دليل الإمام، كذا في «فتح القدير» لابن همام[3]. وعن أبي يوسف «يُستقرأ السكران الذي عليه الحدّ بـ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ فلا يقدر بقراءتها لأن تحريم الخمر نزل فيمن شرع في قراءتها[4] قراءة (ة) ﴿أعبد ما تعبدون﴾، لأن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه صنع طعاماً ودعا إليه ناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأطعمهم وسقاهم الخمر، وحضرت صلاة المغرب

---

(١) في الأصل: البقايه، المقصود هنا الشرح الذي ألفه علي القاري الهروي لكتاب «النقاية» لصدر الشريعة (انظر هامش ٤ صفحة ٦) واطلق عليه «فتح باب العناية». حاجي خليفة، كشف الظنون، ج٢، ١٩٧٢.

(٢) الضمير هنا يعود إلى السجستاني والهروي.

(٣) «فتح القدير للعاجز الفقير» ألفه كمال الدين محمد بن عبدالواحد ابن الهمام المتوفي ٨٦١هـ/١٤٥٧م، وهو شرح لكتاب «الهداية» للمرغيناني. حاجي خليفة، كشف الظنون، ج٢، ص ١٢٣٤.

(٤) في الأصل: قراتها.

فقدموا أحدهم ليصلي بهم فقرأ ﴿قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون﴾ بحذف «لا» إلى آخر السورة. فأنزل الله عز وجل: ﴿يا أيها الذين آمنوا لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون﴾[1]، كما في تفسير الخازن[2].

وفي «الفتاوي الهندية»: «من شرب من المنصف أو المثلث وسكر منه حُدّ»[3]. وفي «جامع» المحبوبي[4]: «السكر من الأشربة المتخذة من الحبوبات كالحنطة والشعير والذرة من العسل والفرصاد[5]، وهو التوت الأسود وغيرهما، حرام بالاتفاق لأن السكر من البنج يقع طلاقه ويحدّ

---

(١) سورة النساء، آية ٤٣.

(٢) انظر هامش (١) صفحة (٢٥).

(٣) «الخمرة تطلق على ما ذكرناه وغيره كل واحد له اسم مثل المثلث والباذق والمنصف ونحوها». رد المحتار، ج٦، ص ٤٤٨.

(٤) هو صدر الشريعة الأصغر ابن صدر الشريعة الأكبر، له مؤلفات كثيرة كـ«تعديل العلوم» و«التنقيح» و«التوضيح» وغيرها. الأعلام، ج٤، ص ١٩٧-١٩٨؛ ويشير إليه ابن عابدين أيضاً باسم المحبوبي فقط. رد المحتار، ج٦، ص ٤٤٨.

(٥) الفرصاد هو التوت الأحمر أو حمله أو أحمره، وقال الليث: الفرصاد شجر معروف وأهل البصرة يسمّون الشجر فرصاداً. الزبيدي، تاج العروس، ج٢، ص ٤٥١.

لغشوٍ هذا الفعل من الناس»، كذا في شرح «النقاية» لعلي القاري[1]. وفي «در المختار في شرح تنوير الأبصار» : «وحرم الأشربة كلها محمد (الشيباني)، أي المتخذة من العسل والتوت والتين (٢١أ) ونحوها مطلقاً، يعني قليلها وكثيرها، وبه يفتى وذكر أنه روى عن الكل»[2].

وفي (فصل) «طلاق» (الفتاوي) «البزازية» : وقال محمد ما أسكر[3] قليله فكثيره حرام وهو نجسٌ أيضاً، ولو سكر منها. (و) المختار في زماننا أنه يحد»[4]، (و) زاد في «الملتقى» : «ووقوع طلاق من مسكر منها تابع للحرمة، والكل حرام عند محمد (الشيباني) وكذا عند مالك والشافعي، وبه يُفتى»[5] والتفصيل (حول هذا) في فروع الفقه وأصولها فلا حاجة إلى تفصيل في البحث عنها.

ثم قال العلامة[6] العيني رحمه الله إن أكثر أهل زماننا طبائعهم

---

(١) انظر هامش (٤)، صحفة (٦).

(٢) الدر المختار، ج٦، ص ٤٥٤.

(٣) في الأصل : أسكره.

(٤) الفتاوى البزازية، ج٦، ص ١٢٦-١٢٧.

(٥) المقصود هنا «ملتقى الأبحر» المعروف الذي ألفه برهان الدين ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الحلبي المتوفي سنة ٩٥٦هـ/١٥٤٩م. رياض زاده، أسماء الكتب، ص ٣٠٨.

(٦) في الأصل : علامة.

خامدة لايقبلون الحق، ويقولون قد انقرض أهل الاجتهاد قبل حدوث الدخان، ولم يوجد في كتب السلف نقل صريح يدل على حرمته فبقي على أصله. قلت: هذا قول كاسد ودليل فاسد، إذ المشايخ غير مجتهدين قد استخرجوا من أدلة المجتهدين أحكاماً للحوادث الواقعة في زمنهم ودونوها في كتب كمسألة الأفيون، فأنهم قد صرحوا بحرمته لكونه مخلاً للعقل كما ذكره الحدادي في شرح «القدوري»[1]، واختاره الغزي في «تنوير الأبصار»[2]. وقال علي القاري في شرح «الأربعين»: «صرح علماؤنا أن الأفيون يُحّرم أكله، وإذا اعتاده يجب عليه استعماله مع أنه ليس في كتب السلف من المجتهدين حكم صريح». والذي يظهر أن القاعدة المسطورة كافية لاستخراج الأحكام بعناية الملك العلام، كما لايخفي على المتيقن، فكان أمثال ذلك يجري بلا قياس وليس لأحد أن يقول قد انقرض أهل التخريج. ثم القول بانقطاع أهل الاجتهاد ليس مسلماً[3] على اطلاقه، بل المنقطع المجتهد المطلق وهو المجتهد في المذهب. وعليه يحمل كلام صاحب

---

(١) المقصود هنا الشرح المسمى «الجوهرة النائرة» الذي ألفه أبوبكر بن علي الحداد المتوفي ٨٠٠هـ/١٣٩٧م، لكتاب «مختصر القدوري» لأحمد بن محمد القدوري المتوفي ٤٢٨هـ/١٠٣٧م. الزركلي، الأعلام، ج٢، ص ٤٢.

(٢)

(٣) في الأصل: مسلم.

«الخلاصة»[1] في كتاب «القضاء» : «وليس أحد من أهل ذلك الاجتهاد في زماننا». وأما المجتهد المقيد، وهو المجتهد في المسائل، فلاشك أنه موجود في كل عصر إذ الحوادث متزايدة ويدل عليه ما قاله سعد الدين التفتازاني في «التلويح» : «أن منصب الاجتهاد في زماننا إنما يحصل بممارسة الفروع، فهي طريق إليه في هذا الزمان ولم يكن الطريق في زمن الصحابة ذلك، ويمكن الآن أن يسلك طريق الصحابة» انتهى.

والحاصل أن هذا الزمان (٢١ب) قد كثرت فيه الأشربة المحرمة بين الخواص والعوام، أعاذنا الله الملك العلام، فلابد من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لقوله تعالى : ﴿ولتكن منكم أمة يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر﴾[2] وقوله ﷺ: «من رأي منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطيع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»، رواه مسلم عن أبي سعيدالخدري[3]. وكذا الإمام أحمد في مسنده[4] والأربعة في

---

(١) المقصود هنا «خلاصة الفتاوي البزازية» التي لايعرف مؤلفها. انظر هامش (٥)، صفحة ٧٠.

(٢) سورة آل عمران، آية ١٠٤، والآية كاملة {ولتكن منكم أمة تدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون}.

(٣) صحيح مسلم، ج١، ص ٦٩، واختاره النووي في «الأربعين» ص ٢٠٥.

(٤) ورد الحديث عند ابن حنبل (ج٣، ص ١٠) بصيغة : «أن يغيره بيده فليفعل».

سننهم. وفي «خزانة المفتين»[1] أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد على الأمراء، وباللسان على العلماء، وبالقلب على العوام، ويشير إليه يد الاستطاعة في الحديث. ويدل عليه قول تعالى: ﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها﴾[2]. وقال العلامة[3] الجلال في شرح «العضدية»[4]: «والمنكر إن كان حراماً فوجب النهي عنه، وإن كان مكروهاً كان النهي عنه مندوباً، ولا يشترط في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كونه مأذوناً من طرف الإمام أو الوالي، بخلاف المعتزلة، كما في شرح «المواقف»[5]، وشرط أن لا يؤدي إلى الفتنة وأن يظن قبوله. وأن لم يظن لم يجب، وإذا كان باعثاً إلى الفتنة يكون حراماً ويلزمه أن لايحضر المنكر ويعتزل في بيته لئلا يراه، ولايخرج إلا لضرورة ولا يلزمه مفارقة تلك البلدة. فإذا أمن من الفتنة يستحب إظهار

---

(١) «خزانة المفتين» كتاب ألفه الحسين بن محمد السمعاني المتوفي ٧٤٠هـ/١٣٣٩م. حاجي خليفة، كشف الظنون، ج١، ص ٧٠٣.

(٢) سورة التوبة، آية ٧١.

(٣) في الأصل :علامة.

(٤) المقصود هنا جلال الدين محمد بن أسعد الدواني المتوفي ٩٠٧هـ/ ١٥٠١م، الذي شرح «العقائد العضدية» لعضد الدين عبدالرحمن بن أحمد الأيجي المتوفي سنة ٧٥٦هـ/١٣٥٥م. حاجي خليفة، كشف الظنون، ج٢، ص ١٥٤٠.

(٥) «المواقف في الكلام» ألفه أيضاً عضد الدين المذكور أعلاه، وله شرح ألفه كمال الدين مسعود الشرواني المتوفي ٩٠٥هـ/١٤٩٩م، وهو المقصود هنا. رياض زاده، أسماء الكتب، ص ٣١٧.

شعائر الإسلام». انتهى.

وقد أتى وقت فراغ القلم والقرطاس عن تسويد حكم القهوة والأشربة، فرحم الله امرءاً عرف قدر نفسه وترك الجدل والعناد، ولم يسلك طريق اللج خوفاً من رب العباد، والحمدلله على اتمام هذه الرسالة والصلاة على محمد خير البرية وعلى آله وصحبه أجمعين، ورحمة الله على عباده المخلصين.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي انزل القرآن مفرقا بين الحلال والحرام، وفضلنا به على الامم السابقة بالعلم واستخراج الاحكام والصلاة والسلام على اشرف جميع الانام، وعلى آله واصحابه ينابيع العلوم ومصابيح الظلام، وبعد فيقول الفقير الى الله الباري مصطفى بن محمد الاقحصاري لما سألني واحد من اكابر الفضلاء بطريق الملاطفة واكرامي اياي عن القهوة والدخان والاشربة المحرمة وهو اعلم من المسئول عنها فاخذتني الغيرة الدينية والحمية الاسلامية لبيان هذه الاشياء بطريق الاختصار معرضا عن الاطناب بالفاظ قصار، وقد شاع الدخان المسمى في الروم والعرب التنباكي والعلماء قد بحثوا في حرمته فاثبت بعضهم حرمته بالادلة الضعيفة وبعضهم قد تعصبوا وافرطوا فيه حتى الحق القهوة به في الحرمة وبعض المعاصرين مال الى الحلية لابتلائهم في هذا المشؤم في هذا الزمان متمسكين بان المجتهد منقطع وهو باق على اصله وهو الاباحة وهو ناش من عدم الفقه فان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما اخاف على امتي من الدجال انما اخاف عليهم من علماء آخر الزمان لانهم ضالون ومضلون فالفت هذه الرسالة المنصفة في حق القهوة والاشربة على اصل علمائنا الحنفية وسببت ان السفهاء ظنوا ان ما فعله العلماء وليس من المنكر مع انه انكر من كل منكر قد ورد في الحديث من رآى منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان وورد ويل للعالم مرة وللعالم سبع مرات وصح ان من اشد الناس عذابا يوم القيمة عالم لا ينفعه الله بعلمه وقد قيل فساد العالم فساد العالم خرج الطبراني والامام احمد عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اخوف ما اخاف على امتي الائمة المضلون ووجه ان العلماء اذا وقعوا في المحرمات ولم يجتنبوها وقع السفهاء في المكروه

ورقة ١٥ ب (الأولى) من مخطوطة الاقحصاري

قد كثرت فيه الاشربة المحرمة بين الخواص والعوام اعاذنا الله الملك العلام
فلابد من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لقوله تعالى ولتكن منكم امة يأمرون
بالمعروف وينهون عن المنكر وقوله صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكرا فليغيره
بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان
رواه مسلم عن ابي سعيد الخدري وكذا الامام احمد في مسنده والاربعة
في سننهم وفي خزانة المفتين ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد
على الامراء وباللسان على العلماء وبالقلب على العوام ويشير اليه قيد
الاستطاعة في الحديث ويدل عليه قوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا
وسعها وقال علامة الجلال في شرح العضدية والمنكر ان كان حراما فوجب
النهي عنه وان كان مكروها كان النهي عنه مندوبا ولا يشترط في الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر كونه ماذونا من طرف الامام او العالي بخلاف المعتزلة كما في
شرح المواقف وشرط ان لا يؤدي الى الفتنة وان يظن قبوله وان لم يظن
يجب واذا كان باعثا الى الفتنة يكون حراما ويلزمه ان لا يحضر المنكر ويعتزل
ببيته لئلا يراه ولا يخرج الا لضرورة ولا يلزمه مفارقة تلك البلدة فاذا امن
من الفتنة يستحب اظهار شعائر الاسلام انتهى وقد انى وقت فراغ القلم الترطاس
في تسويد حكم القهوة والاشربة فرحم الله امرأ عرف قدره وترك الجدل والعناد
لم يسلك طريق اللجج حرفا من رب العباد والحمد لله على اتمام هذه الرسالة
الصلاة والسلام على محمد خير البرية وعلى اله وصحبه اجمعين عمر رحمه الله
على عباده المخلصين

م

ورقة ٢١ ب (الأخيرة) من مخطوطة الاقحصاري

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المصادر والمراجع

أ- في العربية :

ابن حنبل أحمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ١-٦، القاهرة، المطبعة الميمنية، ١٣١٣هـ.

ابن دقيق العيد تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي، شرح الشيخ ابن دقيق العيد على متن الأربعين نووية، قدم لها وشرح غريبها عبدالعزيز السيروان، بيروت، دار الرائد العربي، ١٩٨٤م.

ابن عابدين محمد أمين الشهير، حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار ١-٧، بيروت، دار الفكر، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

ابن ماجه أبوعبدالله محمد بن يزيد القزرمي، سنن ابن ماجه، تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي، القاهرة، دار احياء التراث العربي، ١٩٧٥.

أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، سنن أبي داود ١-٤، القاهرة، دار احياء السنة النبوية، د.ت.

الأدكاوى عبدالله، حسن الدعوة للإجابة إلى القهوة، مخطوطة في مكتبة جامعة ييل Yale مجموعة Landerg ٥٥، نسخة مصورة في مركز الوثائق والمخطوطات بالجامعة الأردنية، شريط رقم ٦.

ادى شير السيد، معجم الألفاظ الفارسية المعربة، بيروت، مكتبة لبنان، ١٩٨٠.

الأرناؤوط، د. محمد م.، الإسلام في يوغسلافيا: من بلغراد إلى سراييفو، عمان، دار البشير، ١٩٩٣.

الأرناؤوط، د. محمد م.، دراسات في التاريخ الحضاري للاسلام في البلقان، دبي- تونس (مركز جمعة الماجد- مؤسسة التميمي) ١٩٩٦.

الأرناؤوط، د. محمد م.، "من التاريخ الثقافي للقهوة في الحجاز ومصر والشام في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي" مجلة "التاريخ والمستقبل"، جامعة المينا ٢/٢٠٠٠.

الأرناؤوط، د. محمد م.، "من التاريخ الثقافي للقهوة من اليمن إلى البوسنة"، مجلة الاجتهاد عدد ٤٧-٤٨، بيروت ٢٠٠٠.

الأقحصارى حسن كافي، أصول الحكم في نظام العالم، تحقيق : نوفان رجا الحمود، عمان، منشورات الجامعة الأردنية، ١٩٨٦.

الألباني محمد ناصر الدين، صحيح الجامع الصغير وزيادته ١-٦، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٣٨٨هـ/١٩٦٩م.

الأنصاري شرف الدين موسى بن يوسف، نزهة الخاطر وبهجة الناظر ١-٢، تحقيق عدنان محمد ابراهيم ومراجعة د. عدنان درويش، دمشق ١٩٩١.

البخارى أبو عبدالله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن بردزبه البخارى الجعفي، صحيح البخارى، بيروت، دار

احياء التراث العربي، د.ت.

البغدادي اسماعيل باشا، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين ١-٦، استنبول ١٩٥٥.

البيطار خالد، البيان في شرح الأربعين نووية للإمام النووى، الزرقاء، مكتبة المنار، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

حاجي خليفة مصطفى بن عبدالله، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ١-٣، بغداد، مكتبة المثنى، د.ت.

الحصني تقي الدين، منتخبات التواريخ لدمشق ١-٣، بيروت، دار الآفاق العلمية، ١٩٧٩.

الترمذي، صحيحي الترمذي، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني، واشراف زهير الشاويش، الرياض، مكتب التربية العربي لدول الخليج، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨.

الدرامي أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن بن الفضل بن بهرام، سنن الدرامي، بيروت، دار الكتب العلمية.

راوولف الدكتور ليونهارت، رحلة المشرق إلى العراق وسوريا وفلسطين سنة ١٥٧٣، ترجمة وتعليق : سليم طه التكريتي، بغداد، وزارة الثقافة، ١٩٧٨.

رياض زاده عبداللطيف بن محمد، أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون، تحقيق وتوضيح : د. محمد التونجي، القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٩٧٧.

الزبيدى محمد مرتضي، تاج العروس، ١-١٠، بنغازى، دار ليبيا، د.ت.

الزركشي بدر الدين، زهر العريش في تحريم الحشيش، تحقيق د. السيد أحمد فرج، المنصورة ١٤٠٧هـ/١٩٨٧.

الزركلي خير الدين، الأعلام ١-٩، بيروت ١٩٦٩.

سركيس يوسف اليان، معجم المطبوعات العربية والمعربة، القاهرة ١٣٤٦هـ/١٩٢٨م.

السناني محمد بن محمد بن عوض، نصاب الاحتساب، تحقيق د. مريزن سعيد مريزن عسيرى، مكة المكرمة، الطالب الجامعي، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

الشوكاني محمد بن علي، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، تحقيق : عبدالرحمن بن يحيى المعلمي، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٣٨٠هـ/.

العراقي ابن حسين، المغني عن حمل الأسفار في الأسفار بذيل أحياء علوم الدين ١-٤، بيروت.

الغزى نجم الدين، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، تحقيق جبرائيل سليمان جبور، بيروت-جونيه-حريصا ١٩٤٥-١٩٥٨.

القارى، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ١-٥، القاهرة ١٣٠٩هـ

القاسمي محمد سعيد -القاسمي جمال الدين- العظم خليل، قاموس الصناعات الشامية ١-٢، حققه وقدم له : ظافر القاسمي، دمشق، دار طلاس، ١٩٨٨.

لويس الأستاذ برنارد، استنبول وحضارة الخلافة الإسلامية، تعريب د. سيد رضوان علي، الرياض، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢.

المدنى ابراهيم بن عبدالرحمن الخيارى، تحفة الأدباء وسلوة الغرباء ١-٣، تحقيق رجاء محمود السامرائي، بغداد، وزارة الثقافة، ١٩٧٩-١٩٨٥.

النسائي، سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندى ١-٩، اعتنى به ورقمه ووضع فهارسه عبدالفتاح أبو غدة، حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٩٨٩.

النيسابوري أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيرى، صحيح مسلم بشرح الإمام النووى ١-١٨، بيروت، مؤسسة مناهل العرفان، ١٣٩٤هـ.

النيسابوري أبو عبدالله الحاكم، المستدرك على الصحيحين وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي ١-٢، بيروت- حلب، مكتبة المطبوعات الإسلامية، د.ت.

الهندى علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ١-٢٠، حيدر أباد، المطبعة العثمانية، ١٣٦٤هـ.

الهيثمي علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ١-١٠، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٩٦٧.

ب- في اللغات الأجنبية :

Al-Buhi Kamil, Arapski radovi jugoslovenskih pisaca, dok. disertacija, Fil. Fakultet, Beograd 1963.

Altunsu Abdulkadir, Osmanli seyhulislamlar, Ankara 1972.

Balic Samail, Kultura Bosnjaka, Wien 1973.

Babinger F., "Prusac, Das bosnische Mekka", Der Nahe Osten, Berlin August-September 1929, P. 125-126.

Basagic Safet bey, Bosnjaci i Hercegovaci u islamskoj knjizevnosti, Sarajevo 1912.

"Bosna i Hercegovina", Enciklopedija Jugoslavije, II tom, Zagreb 1982.

Celebi Evlija, Putopis, prevod i komentar Hazim Sabanovic, Sarajevo 1979.

Elezovic Glisa, "Kafa i kafana na balkanskom puluostrvu", Prilozi za knjizevnost, jezik, istoriju i folklor, knj. XVIII, sv. 1-2 (1938), P. 617-637.

Handzic Adem, "O islamizaciji u sjevoistocnoj Bosni u XV i XVI vijeku", POF XVI-XVII, Sarajevo 1970, P. 5-45.

Handzic Mehmet, Knjizevni rad bosanskih-hercegovackih muslimana, Sarajevo 1933.

Islam i Muslimani u Bosni i Hercegovini, Sarajevo 1977.

Kreseljakovic Hamdija, "Esnafi i obrti u bosni i Hercegovini", Zbornik za narodni zivot juznih Slavena, knj. XXX, sv. 1, Zagreb 1935, P. 161-164.

Krstic Nevena, "Mustafa Ibn Muhamed Al-Aqhisari (Pruscanian) : rasprava o fafi, duvani i picima", POF XX-XXI, Sarajevo, 1974, P. 71-107.

Repp R.C., The Mufti of Istanbul, Oxford, 1986.

Sabanovic Hazim, Bosanski pasaluk, Sarajevo, 1982.

Sabanovic Hazim, Knjizevnost Muslimana Bih na orijentalnim Jezicima, Sarajevo, 1973.

Okic Tajib, "Islamska tradicija", Gajret, Kalendar za 1936, Sarajevo, 1936, s. 64-66.

Skaljic Abdulah, Turcizmi u srpskohrvatskom-hrvatskosrpskom jeziku, Sarajevo 1973.

Tahsini Hasan, Shtyllat themellore te tarikatit tixhani, Tirane 1941.

Vinaver Vuk, "Prilog istoriji kafe u jugoslovenskim zemljama", Istorijski casopis, knj. XIV-XV, Beograd 1965, P. 329-346.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفهرست

تقديم.....٥

مقدمة.....٩

التأليف في اللغة العربية في البوسنة
(نموذج الأقحصاري).....١١

التأليف في اللغة العربية في البوسنة.....١٣

مصطفى بن محمد الأقحصاري.....٢٧

مصطفى بن محمد الأقحصاري
رسالة عن القهوة والدخان والأشربة.....٤١

مصطفى بن محمد الأقحصاري
رسالة عن القهوة والدخان والأشربة.....٤٣

المصادر والمراجع.....٨٧

الفهرست.....٩٥

كتب أخرى للمؤلف (في مجال البلقان)

أ. تاريخ وسياسة وثقافة:

- الثقافة الألبانية في الأبجدية العربية، الكويت، ١٩٨٣ .
- تاريخ بلغراد الإسلامية، الكويت، ١٩٨٧ .
- ملامح عربية إسلامية في الأدب الألباني، دمشق، ١٩٩٠ .
- الوجه الآخر للاتحاد والترقي، ترجمة وتقديم، عمان، ١٩٩٠ .
- دراسات ووثائق عن الدفشرمة، ترجمة وتقديم، عمان، ١٩٩١ .
- الإسلام في يوغسلافيا من بلغراد إلى سراييفو، عمان، ١٩٩٣ .
- دراسات في التاريخ الحضاري للإسلام في البلقان، تونس- دبي، ١٩٩٦ .
- كوسوفو/ كوسوفا بؤرة النزاع الألباني- الصراع في القرن العشرين، القاهرة ١٩٩٨ .
- كوسوفو/ كوسوفا ١٩٨٩-١٩٩٩، اربد/ عمان، ٢٠٠٠ .
- مداخلات عربية - بلقانية في التاريخ الوسيط والحديث، دمشق ٢٠٠٠ .

- مراجعة الاستشراق: الاستشراق بين الشرق والغرب- نموذج يوغسلافيا، بيروت ٢٠٠١ .

ب. ترجمات أدبية:

- فلسطين الألبانية، دمشق ١٩٧٩ .
- مختارات من الشعر الألباني المعاصر، دمشق ١٩٨١ .
- أبو الهول الحي (سلسلة من المسرح العالمي)، الكويت، ١٩٨٤ .
- الريح والبلوط (سلسلة ذاكرة الشعوب)، بيروت ١٩٨٦ .
- قصص شعبية غجرية، دمشق ١٩٨٩ .

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

د. محمد مراياوط

التأليف

في اللغة العربية

في البوسنة

حمادة للدراسات الجامعية والنشر والتوزيع
إربد - الأردن - تلفاكس ٧٢٧٠١٠٠ ص.ب ١٢٨٤
حمادة للنشر والتوزيع

Design: A. Hammouri
077 256999 Jordan